الأمم المتحدة

A/55/335

الجمعية العامة

Distr.: General
28 August 2000
Arabic
Original: French

الدورة الخامسة والخمسون

البند ١١٦ (ج) من جدول الأعمال المؤقت*

مسائل حقوق الإنسان: حالات حقوق الإنسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين

حالة حقوق الإنسان في هايتي

مذكرة من الأمين العام**

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى أعضاء الجمعية العامة التقرير الذي أعده الخبير المستقل، السيد أداما ديانغ، عن حالة حقوق الإنسان في هايتي، وضمنه توصياته، طبقا لمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٧٧/٢٠٠٠ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٠.

* A/55/150 و Corr.1 و 2.

** وفقا للفقرة ١ من الجزء جيم من قرار الجمعية العامة ٢٤٨/٥٤، يُقدم هذا التقرير في ٢٨ آب/أغسطس ٢٠٠٠ حتى يشمل أكبر قدر ممكن من المعلومات المستجدة.

111000 111000 00-62582 (A)
0062582

تقرير الخبير المستقـــل للجنة حقوق الإنسان عـن حالـة حقـوق الإنسـان في هايتي

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
أولا – مقدمة	١-٨	٣
ثانيا – السياق الاجتماعي السياسي	٩-١٧	٤
ثالثا – الشرطة الوطنية وتسييسها	١٨-٢٨	٦
رابعا – المشاكل الدستورية أو القصور في الثقافة الديمقراطيـة	٢٩-٣٥	٨
خامسا – الجهاز القضائي والإفلات من العقاب	٣٦-٤٠	١٠
سادسا – الإصلاح القضائي: التعجيل بالعملية	٤١-٤٥	١٢
سابعا – وثائق القوات المسلحة والقوات شبه العسكرية	٤٦-٤٨	١٢
ثامنا – خلل السلسلة الجزائية	٤٩-٦١	١٣
تاسعا – سكان الأرياف والحق في التنمية	٦٢-٧٨	١٦
عاشرا – نحو جيل جديد من القضاة	٧٩-٨١	١٨
حادي عشر – إقامة العدل	٨٢-٨٧	١٩
ثاني عشر – إيفاد البعثة المدنية الدولية للدعم في هايتي	٨٨-٩٢	٢٠
ثالث عشر – الحق في التعليم	٩٣-٩٩	٢١
رابع عشر – المهاجرون الهايتيون في الجمهورية الدومينيكية	١٠٠-١٠٢	٢٣
خامس عشر – عملية اغتيال جون دومينيك	١٠٣-١٠٦	٢٤
سادس عشر – خاتمة	١٠٧-١٠٨	٢٥

أولا – مقدمة

١ – في دورتها السادسة والخمسين، وفي قرارها ٧٨/٢٠٠٠، الذي اعتمده المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مقرره ٢٧٧/٢٠٠٠، دعت لجنة حقوق الإنسان الخبير المستقل إلى أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين وإلى اللجنة في دورتها السابعة والخمسين تقريرا عن تطور حالة حقوق الإنسان في هايتي. وطبقا لهذا القرار، قام الخبير المستقل بمهمة في هايتي، من ٢٧ تموز/يوليه إلى ٨ آب/أغسطس ٢٠٠٠.

٢ – وخلال إقامته بالديار الهايتية، التقى الخبير المستقل بعدد كبير من الأطراف الفاعلة في الأوساط السياسية وفي المجتمع المدني. ومن الشخصيات العديدة التي قابلها الخبير المستقل رونيه بريفال، رئيس الجمهورية، وجاك إدوار أليكسي، رئيس الوزراء، وجون بيرتران أريستيد، رئيس الجمهورية السابق وزعيم حزب فانمي لافالا (عائلة لافالا)، وميرلاند مانيغا، مرشحة لانتخابات مجلس الشيوخ وممثلة الحزب، وفريتز لونشان، وزير الخارجية وكميل لوبلان، وزير العدل، وجيرار بيير شارل، منسق منظمة الشعب المناضل؛ وجون بيان إيميه، وزير التعليم؛ وإيفان بول، رئيس حزب منبر التشاور؛ ومسؤولين من الحركة الكاثوليكية من أجل هايتي الجديدة؛ وأوبير دو رونسيراي، زعيم الحركة الوطنية لإنقاذ الأمة؛ ورينو برناردان، من حزب الانفتاح؛ وأعضاء المجلس الانتخابي المؤقت والسلطات القضائية. ويود الخبير المستقل أن يعرب عن امتنانه لهذه الجهات لتعاونها البنَّاء.

٣ – وتمكن الخبير المستقل أيضا من إجراء محادثات مثمرة جدا مع ألفريدو لوبيس كابرال، ممثل الأمين العام؛ والقائم بالأعمال في سفارة فنزويلا؛ والممثل المقيم المساعد لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وممثل منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والمنسق المقيم بالنيابة؛ وممثلي مختلف الرابطات في المجتمع المدني، وبخاصة نقابة المعلمين، والمنظمات غير الحكومية للدفاع عن حقوق الإنسان، والمنظمات النسائية. وأجرى الخبير جلسات عمل مع عدة موظفين عاملين في البعثة المدنية الدولية للدعم في هايتي. واستمع أيضا إلى شهادات أدلى بها رجال ونساء من هايتي، ينتمون إلى مختلف الطبقات الاجتماعية.

٤ – ومن خلال هذا التقرير، يحاول الخبير المستقل الشروع في تشخيص حالة حقوق الإنسان في هايتي وتقديم عدد من التوصيات يقتضي تطبيق بعضها تضافر جهود السلطات الهايتية والمجتمع الدولي. ومن المهم الإشارة إلى أن مهمة الخبير المستقل جرت في سياق توتر ساد العلاقات بين هايتي والمجتمع الدولي، ويعود ذلك التوتر إلى كيفية التعامل مع الطعن في انتخابات ٢١ أيار/مايو ٢٠٠٠، وبصورة أدق مع كيفية حساب الأصوات لانتخاب مجلس الشيوخ.

٥ – وعشية وصول الخبير المستقل إلى بور – أو – برانس، انفجرت قنبلة يدوية في مقر إقامة سفير كندا في هايتي لكنها لم تخلف ضحايا. وقد كان الدبلوماسي الكندي وزوجته غائبين عندما ألقى مهاجمون مجهولون هذه القنبلة. وفي اليوم ذاته (الخميس ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٠)، اكتشفت الشرطة قنبلة يدوية من النوع نفسه أمام المقر القديم للبعثة المدنية في هايتي. ويبدو أن التهديد بفرض جزاءات، منها فرض حظر على هايتي، قد زاد من حدة هذا التوتر. فحسب مقالات صحفية، أنذر الرئيس بريفال الهايتيين بأن عليهم التقشف إذا فرض المجتمع الدولي جزاءات على هايتي. وقد ألهب هذا التحذير النقاشات على قنوات الإذاعة وفي الصحافة، بل حتى في الشارع.

٦ – وصحيح أن بعض العبارات التي تفوه بها دبلوماسيون أجانب قد جرحت شعور بعض الهايتيين

والهايتيات، ومسّت كبرياءهم، أي وطنيتهم. فبالنسبة لمن يعرف تاريخ هايتي، ليس غريبا بالمرة أن تكون قضية ما يدعى بالحظر قد قسَّمت البلد إلى مدرستين. لذا فإن هذا المناخ، الذي اتسم أيضا بتلاسن لاذع بين بعض أحزاب المعارضة وفائمي لافالا، من الأفضل أن ينفرج خدمة لمصلحة سكان هايتي.

٧ - وعلى خلفية هذا التلاسن السياسي العنيف، يتجلى عنف يومي آخر في أعمال الهجوم المسلح، والاغتيال، والضرب المفضي إلى الموت، والسرقة. ويضاف إلى هذه اللوحة القاتمة الفقر الذي يضرب أضعف الطبقات، التي عانت الكثير ولا تزال تعاني صعوبات في الحصول على الماء الصالح للشرب، والحصول على الخدمات الصحية، والمسكن، والتعليم، وأخيرا وليس آخرا إمكانية اللجوء إلى العدالة، والقانون، وإجمالا الحصول على الخدمات القانونية. فهؤلاء السكان هم الذين ينبغي أن يشكلوا الشغل الشاغل لجميع الأطراف الفاعلة، بما في ذلك المجتمع الدولي.

٨ - ويتناول هذا التقرير الذي يقدمه الخبير المستقل إلى الجمعية العامة السياق الاجتماعي السياسي، والنظام القضائي، والشرطة الوطنية الهايتية، والتعاون الدولي، والحق في التعليم، والحق في التنمية في المناطق الريفية، وحقوق المرأة، ومسألة السجون وفي الختام يوجه تحية إلى الصحفي والمدافع عن حقوق الإنسان، جون دومينيك.

ثانيا - السياق الاجتماعي السياسي

٩ - يجب ملاحظة أنه منذ حل البرلمان، الذي أعلنه الرئيس في ١١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، يدير الرئيس شؤون الحكم بالمراسيم تقريبا. وقد بذلت جهود لإجراء انتخابات، وبالذات من خلال إنشاء المجلس الانتخابي المؤقت. فقد أسندت إلى هذا الجهاز المؤلف من تسعة أعضاء مهمة تنظيم انتخابات بهدف ملء المقاعد الشاغرة في مجلس الشيوخ، وفي مجلس النواب، ومجالس إدارة المحليات، والمجالس البلدية، والمجالس النيابية بالمحليات، والمجالس النيابية بالبلديات، والمجالس النيابية بالمقاطعات، ومجالس المقاطعات، بالإضافة إلى مجلس عموم المحافظات. لكن هل استطاع المجلس الانتخابي المؤقت أن يصون مصداقيته، وموضوعيته وحياده بعناية فائقة من أجل إجراء انتخابات وفقا لمبادئ التعددية الديمقراطية؟

١٠ - ولا ينبغي أن نحكم على الأمور من الجدل الذي تلى عملية الاقتراع في ٢١ أيار/مايو ٢٠٠٠. غير أنه ينبغي أن يكون الحكم من منظور آخر. فالواقع، وحسب تصريحات وتقارير مختلف المراقبين، أن الانتخابات جرت في ظروف ملائمة من الشفافية والحرية، وبنسبة مشاركة مرتفعة إلى حد ما مقارنة بعمليات الاقتراع السابقة منذ ١٩٩٠. إذ لم تقع أي هفوة من جانب الشرطة تقريبا؛ ولم ترد أي شكوى في حق شرطي حاول منع المواطنين من القيام بواجبهم الانتخابي. وذهب البعض إلى حد التأكيد على أن الشرطة سدت مواطن ضعف المجلس الانتخابي المؤقت لأن مواقع الشرطة استخدمت في بعض المناطق غير المجهزة بالكهرباء كأماكن لفرز الأصوات دون أدنى تدخل.

١١ - والواقع أن هذه الظروف قد استغلت لإدانة شكل من أشكال تسييس الشرطة، إن لم نقل تدخلا وتزويرا من جانب جهاز الشرطة. وحسب رأي الخبير، فإن الحكم الذي أصدره عدد من المراقبين كان حكما متسرعا بعض الشيء. فمساء يوم ٢١ أيار/مايو، لم تبلغ أي بعثة من بعثات المراقبة عن وقوع حالات كبيرة من التزوير من شأنها المساس بمصداقية الاقتراع. لكن في وقت لاحق، اضطرت المعارضة إلى إدانة سلطة لافالا لاستخدامها فدائيين مسلحين وأفراد الشرطة الوطنية بهدف انتهاك اقتراع المواطنين. وقد ذكر المراقبون وقوع حالات سرقة لصناديق الاقتراع أو إبدالها بأخرى مملوءة مسبقا، وترهيب بالسلاح دون إراقة الدماء،

وعد للأصوات بدون مراقبة المندوبين، وتزوير للمحاضر، وإلغاء للأصوات وتخويف المرشحين أو اعتقالهم.

١٢ - وتفضي بنا هذه الحالة إلى التذكير بأن عملية مراقبة الانتخابات لا تقتصر على يوم الاقتراع فقط؛ بل يجب أن تمتد هذه المراقبة، على الأقل، من فترة الحملة الانتخابية حتى الإعلان عن النتائج المؤقتة. وعلى أية حال، تعين انتظار تدخل السفير أورلاندو مارفيل، رئيس البعثة الفنية لمنظمة الدول الأمريكية، الذي عارض الأسلوب الذي اتبعه المجلس الانتخابي المؤقت في حساب المقاعد في مجلس الشيوخ. ومنذ ذلك الحين، دار الجدل بالأساس على هذه المسألة المتعلقة بالحساب والتي تكتسي أهمية بالغة بالنسبة لمتطلبات الاقتراع المباشر. ومع ذلك قرر المجلس الانتخابي المؤقت أن يفرض تفسيره للنتائج استنادا إلى طريقة حساب النسبة المئوية التي طبقت وقُبلت في انتخابات ١٩٩٠ و ١٩٩٥ و ١٩٩٧.

١٣ - ونتيجة لذلك، أعلن المجلس الانتخابي المؤقت النتائج النهائية التي تمخضت عن فوز حزب فانمي لافالا بالأغلبية. ورفضت المعارضة بالإجماع هذه النتائج، وظلت بعثة المراقبة التابعة لمنظمة الدول الأمريكية ثابتة على موقفها الذي اعتبر طريقة الحساب التي اتبعها المجلس الانتخابي المؤقت بالنسبة لانتخابات مجلس الشيوخ غير مطابقة للقانون الانتخابي. ومع التسليم بصحة موقف منظمة الدول الأمريكية، يقر الخبير بالصعوبة التي واجهت أعضاء المجلس الانتخابي المؤقت عند حساب الأغلبية في حالة إجراء انتخابات لملء مقعد واحد في مقاطعة كان من المقرر فيها ملء مقعدين بل ثلاثة مقاعد في مجلس الشيوخ.

١٤ - ورأى أعضاء المجلس الانتخابي المؤقت أن طريقة الحساب هذه، التي تستبعد في الدور الأول انتخاب مرشح كان من الممكن أن يصوت جميع الناخبين لفائدته، تكشف عن ضعف ما في القانون الانتخابي، عندما يكون هناك أكثر من مقعد يتعين ملؤه في كل مقاطعة. وحرصا على القضاء ما أمكن على حجم التفاوت الذي تسببه الأصوات الاعتبارية، قرر أعضاء المجلس الانتخابي المؤقت، في حالة انتخاب مقعدين داخل مقاطعة واحدة، أن يجمعوا الأصوات التي حصل عليها المرشحون الأربعة الذين حصلوا على أكبر عدد من الأصوات، وأن يقسموا هذا المجموع على اثنين ويحددوا ما إذا كان أحد هؤلاء المرشحين قد حصل على أغلبية على أساس هذا الحساب. واستنادا إلى سابقة انتخابات ١٩٩٠ و ١٩٩٥ (وهو الأسلوب الذي لم يعارضه أي مرشح) رأى المجلس الانتخابي المؤقت أن قاعدة الـ ٥٠ في المائة + ١ من أجل الفوز في الدور الأول من الاقتراع، التي ينص عليها القانون الانتخابي، والمعمول بها بالنسبة للنواب، لا يُعمل بها في الحالة التي يجب فيها ملء أكثر من مقعد شاغر في مجلس الشيوخ في مقاطعة واحدة.

١٥ - ويرى الخبير أن المجلس الانتخابي المؤقت لم يطبق تماما القانون الانتخابي الصادر في ١٩ تموز/يوليه ١٩٩٩، بمادتيه ٥٣ و ٦٤. لذلك فإن ''الحكم'' الذي أصدره المجلس الانتخابي المؤقت يتعلق بالإنصاف أكثر مما يتعلق بالقانون. ومن جهة أخرى، يتبين من التوضيح الذي قدمه المجلس الانتخابي المؤقت في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ أن ''المجلس الانتخابي المؤقت، وهو الهيئة الوحيدة التي لها سلطة تطبيق القانون الانتخابي، قد سعى بحسن نية إلى إيجاد طريقة تقترب ما أمكن من روح القانون''. فهل هناك هيئة للطعن كان باستطاعتها أن تلغي ''حكم'' المجلس الانتخابي المؤقت لخرقه القانون؟ وعلى أي حال، فإن من المؤسف أن يعلن موقف منظمة الدول الأمريكية حتى قبل إطلاع المجلس الانتخابي المؤقت على فحوى الرسالة التي وجهها إليه السيد مارفيل، رئيس بعثة منظمة الدول الأمريكية في هايتي.

١٦ - ولحسن الحظ، قرر المجلس الدائم لمنظمة الدول الأمريكية، في قراره المؤرخ ٤ آب/أغسطس ٢٠٠٠، قبول

دعوة حكومة هايتي وإيفاد بعثة يرأسها الأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية وتضم ممثلين عن مجموعة أصدقاء الأمين العام للأمم المتحدة. وستقوم هذه البعثة، بموجب ولايتها، وإلى جانب حكومة هايتي وسائر القطاعات العاملة في المجتمع السياسي والمجتمع المدني، بتحديد الخيارات وتقديم التوصيات من أجل إيجاد حل في أقرب وقت ممكن للصعوبات القائمة، مثل تباين التفسيرات للقانون الانتخابي، ولزيادة تعزيز الديمقراطية في هايتي.

١٧ - ومن المؤكد أن جميع هذه الأطراف الفاعلة ستقدم دعمها لإنجاح هذه البعثة لمنظمة الدول الأمريكية. غير أن الأهم من ذلك هو أن كل الأطراف تعلم أن ما يجمعها أهم بكثير مما يفرقها. وفي هذا الصدد، لا يسع الخبير إلا أن يؤيد البيان الذي أدلى به ميشا غايار، أحد مرشحي حزب منبر التشاور حيث قال:

> إن قدرة صفوتنا السياسية والاقتصادية والاجتماعية والفكرية على تجاوز الذات هي التي ستمكننا جميعا من جعل هايتي ذلك البلد الذي يتحدث عنه، على ما يبدو، كل واحد منا في زاويته: أي الرغبة في بلد يطيب العيش فيه والنضال من أجل ذلك. ولذلك، علينا أن نحول قيمنا ومواقفنا وسلوكياتنا القائمة على النفور والعداوة إلى قيم ومواقف وسلوكيات تدعو إلى الاندماج والتضامن والتسامح والتفاهم بين الجماعات والأفراد.

هذه هي إشكالية الثقافة الديمقراطية كلها التي ينبغي سد ما تعانيه هايتي فيها من عجز حتى تعاد إلى السكان الهايتيين كرامتهم بكاملها.

ثالثا - الشرطة الوطنية وتسييسها

١٨ - في شهر تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، دعونا جميع الأطراف الفاعلية السياسية إلى لزوم الاعتدال. وأعربنا أيضا عن أملنا في أن تساهم جميع الأطراف الفاعلة في تهيئة الظروف الكفيلة بإجراء العملية الانتخابية بصورة عادية، حتى تنظم انتخابات حرة وديمقراطية وشفافة يشارك فيها أكبر عدد من السكان الهايتيين. ولم يذهب نداؤنا سُدى. إذ قبلت عدة أحزاب التوقيع، اعتبارا من ٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، على مدونة لقواعد السلوك أعدها المجلس الانتخابي المؤقت تطالب الأحزاب والمرشحين بالكف عن نشر آراء أو تشجيع أعمال من شأنها أن تهدد البلد في سيادته أو نظامه العام أو سلامته أو أمنه. غير أن بوسع الخبير أن يؤكد، في ضوء الشهادات التي تلقاها خلال إقامته، أن المبادئ الواردة في هذه المدونة لم تطبق بحذافيرها. ذلك أن تعداد ادعاءات انتهاك أحكام هذه المدونة، بصفة خاصة، وأحكام أخرى تشريعية وتنظيمية بصفة عامة سيستغرق وقتا طويلا.

١٩ - ويكفي الإشارة إلى النيران التي أضرمت في مقر حركة منبر التشاور والتي يبدو أن مضرميها في مأمن من أي ملاحقة. ومن الحالات الصارخة الأخرى ما حدث بعد يومين من الانتخاب، أي في ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٠، حيث اعتقلت عناصر من فرقة التدخل التابعة للشرطة الوطنية المواطن بول دوني، المرشح لمجلس الشيوخ عن مقاطعة الجنوب، وأربعة مناضلين آخرين من منظمة الشعب المناضل في مسكن بول دوني في مدينة كاييس. وقد جرت هذه الاعتقالات، التي لا تدخل في إطار التلبُّس، بدون أمر قضائي.

٢٠ - ومن مدينة كاييس نقل هؤلاء إلى بور أو برانس ليعتقلوا في مركز شرطة بيتيون فيل، دون أن يعرضوا على القاضي المكلف بملفهم. وفي اليوم التالي، قدم محاموهم،

العاملون بمكتب مالاري، التماسا إلى قاضي الصلح في بيتيون – فيل بهدف الانتقال إلى مركز شرطة بيتيون فيل من أجل معاينة اعتقال هؤلاء الأشخاص في ذلك المكان ولاستلام أمر الاعتقال من مسؤولي مركز الشرطة، وتلقي أي بيان متعلق بأسباب اعتقالهم، ومكان وتاريخ إلقاء القبض عليهم. وردا على هذا الطلب، أعد قاضي الصلح محضرا تبين منه أنه لم يتمكن من الحصول على أمر الاعتقال، وأن عناصر فرقة التدخل التابعة للشرطة الوطنية تلقَّت أمرا من مفوض الحكومة في كاييس بعدما نفذت عملية الاعتقال، وأن هذا الأمر الذي قُدم إلى بول دوني قد صودر منه في سجن بيتيون فيل.

٢١ – وينص مضمون هذا الأمر على أن ”للشرطة الوطنية في هايتي الإذن بتفتيش جميع المنازل المشتبه في تخزينها لأسلحة بصورة غير قانونية، واعتقال المخالفين ونقلهم إلى أماكن آمنة، نظرا للحالة المزرية للسجن المدني. ويهدف هذا الإجراء إلى كفالة جو يسوده السلام في مقاطعة الجنوب“. غير أنه في هذه الحالة، تبيَّن أن السلاح الوحيد الذي وجد في حوزة بول دوني هو مسدس له رخصة بحمله. لكن الشرطة صادرت هذه الرخصة. وطلب المحامون إلى كبير قضاة المحكمة الابتدائية في بور أو برانس الإذن باستدعاء مفوض الحكومة في بور أو برانس، وفي يوم محدد، لكي يعلن أن عملية إلقاء القبض على بول دوني ورفاقه واعتقالهم أمر غير قانوني وتعسفي، وأمر بإطلاق سراحهم فورا.

٢٢ – يتبين من الأمر الذي علله وأصدره رئيس المحكمة عدم وجود أي ملف، أو أي شكوى، أو أي بلاغ، أو أي أمر كتابي صادر عن موظف مختص، وأن مدة اعتقالهم تجاوزت ٤٨ ساعة دون أن يمثلوا أمام أحد القضاة. واستنادا إلى هذه الأسباب، حكم كبير قضاة المحكمة بأن اعتقال بول دوني وآخرين غير قانوني وأمر بإطلاق سراحهم فورا. وأطلق سراحهم بعد عودتهم إلى كاييس. ومن الغريب أن مفوض الحكومة في كاييس طلب فيما بعد إلى مسؤول الشرطة الوطنية في هايتي إطلاق سراحهم، شريطة أن يستجيبوا لأي استدعاء من جهاز القضاء.

٢٣ – وكمثال آخر على الاتجاه نحو تسييس الشرطة ما وقع من أحداث في مايساد، يومي ١١ و ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٠، أدت إلى اعتقالات غير قانونية، وسوء معاملة، وإتلاف للممتلكات. وقد خضعت هذه الحوادث لتحقيق أجراه مستشارون للبعثة المدنية الدولية للدعم في هايتي (قسم حقوق الإنسان). وتبين من التحقيقات التي أجراها المستشارون أن أحداث مايساد كان وراءها أعضاء حركة منبر التشاور وأعضاء في حزب فانمي لافالا. وتبين أيضا أن هذه الأحداث أسفرت عن إصابة أشخاص بجروح وإلحاق أضرار بمنازل. ولاحظ المستشارون أن عمليات التفتيش والاعتقال، التي تمت على أساس معلومات قدمها أعضاء حزب فانمي لافالا، جرت في صفوف أعضاء منبر التشاور فقط، وأنه لم يقع أي تفتيش في صفوف أعضاء فانمي لافالا. بل أن الأشخاص المتورطين في الاعتداءات التي وقعت بعد ظهر يوم ١٢ تموز/يوليه، لم يتم استجوابهم ولا حتى اعتقالهم من قبل الشرطة. وتبين أيضا أنه رغم إصرار الشرطة على أن يكون قاضي الصلح حاضرا في عمليات التفتيش، أكد هذا الأخير أنه لم يحضر سوى أربع عمليات تفتيش وعملية اعتقال واحدة فقط.

٢٤ – ولم يعتقل بالقوة سوى أعضاء من منبر التشاور، بلغ عددهم خمسة أعضاء وإن لم يتعرضوا لأي سوء معاملة بعد اعتقالهم. وبعد يومين من ذلك، أمر بسجنهم. وبعد ١٠ أيام، أفرج عن أحدهم إفراجا مؤقتا. وكما قد يتصور الجميع، لم يعترف أي ممثل للأحزاب المتنافسة بأي مسؤولية عن هذه الأحداث، حيث ألقى كل جانب بالمسؤولية على عاتق الجانب الآخر. غير أنه ينبغي التوضيح أن ادعاءات

حركة منبر التشاور كانت مبالغا فيها، لا سيما فيما يتعلق بـ ''الاختطاف''.

٢٥ - ومن الأمور التي تتعلق بحرية تكوين الجمعيات وحرية التعبير رفض الشرطة التصريح بالقيام بمظاهرة في لاسكاهوباس، كان من المقرر إجراؤها في ٦ تموز/يوليه ٢٠٠٠ بمبادرة من المعارضة التي كانت تعتزم التنديد بالتزوير المزعوم أثناء الانتخابات. ومن المذهل، أن الشرطة والعمدة قدما رأيين مختلفين بشأن قرار منع هذه المظاهرة. فبينما احتجت الشرطة بأن ممثلي المعارضة لم يحترموا مهلة الثلاثة أيام التي ينص عليها القانون، تذرع مفوض الحكومة بأسباب أمنية. وتدعو هذه الحالة إلى الاعتقاد بأن أنصار لافالا وحدهم هم المصرح لهم بالتعبير عن رأيهم وبتنظيم المظاهرات. ومن المؤسف أن أي تحقيق رسمي لم يجر حتى اليوم. كذلك الحال بالنسبة لبلاغ التهديد بالقتل، الذي قدمه زعيم منبر التشاور ضد أحد أعضاء حزب فانمي لافالا، مشفوعا بشريط فيديو كدليل. ومن الغريب أن مفوض الحكومة في بور أو برانس أعلن، عندما استجوبه الخبير، أنه لم يسجل هذا البلاغ. ولذلك فإن الخبير لا يدين هذه الانتهاكات للقانون فحسب، بل يدين بشدة نزعة الإفلات من العقاب التي تتسم بها هذه الانتهاكات.

٢٦ - وفي اليوم التالي لاجتماع الخبير مع رئيس مجلس الشيوخ في الجمهورية، تلقى الخبير منه مذكرة صحفية يبلغه فيها باقتحام أشخاص مدججين بالسلاح لمجلس الشيوخ. وأكد لنا رئيس المجلس أن ما حدث هو قيام مجموعة من مرشحي حزب فانمي لافالا في الانتخابات التشريعية الأخيرة باقتحام المؤسسة برفقة مجموعة من المدنيين المدججين بالسلاح. ويبدو أن وحدة تابعة لفرقة التدخل السريع وحفظ النظام، التابعة للشرطة الوطنية، كانت قريبة من الموقع. وحتى وإن كان الأمر يتعلق بزيارة استطلاع للأماكن (حيث كان هؤلاء برفقة عضو عامل في مجلس الشيوخ)، فإن الخبير يرى أن نشر قوة بهذا الحجم أمر لا مبرر له. فلن يؤدي ذلك إلا إلى زيادة حدة التوتر السائد في البلد.

٢٧ - ومما يشغل بال الخبير قضية التعذيب الذي اتهم به أفراد الشرطة الوطنية الهايتية. فقد ارتكبت أعمال عنف ضد ماري كارمن موييز، التي ضربت وأحرقت بشكل خطير في ساعديها، وفي أجزاء أخرى من بدنها، بواسطة مكواة كهربائية. وقد كان المعتدون عليها من الشرطة وكانوا يطالبون بمبلغ ٢٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي وبالحصول على الكوكايين. والسيدة كارمن موييز صحفية، حيث تعمل محررة بإحدى المجلات في ميامي. وقد قدمت بلاغا بذلك. ويدعو الخبير السلطات القضائية إلى أن تبذل ما في وسعها لكشف ملابسات هذه الجريمة ومعاقبة مرتكبيها.

٢٨ - وأمل الخبير المستقل كبير في أن تساهم أعمال عدة منظمات غير حكومية للدفاع عن حقوق الإنسان في مجال مراقبة سير الانتخابات، بل وأعمالها المشكورة جدا في مجال التربية الوطنية، في زيادة الشفافية والحرية في الانتخابات المقبلة. ويوجه الخبير أيضا نداء إلى المجتمع الدولي لكي يدعم عملية تعزيز قدرة المجتمع المدني.

رابعا - المشاكل الدستورية، أو القصور في الثقافة الديمقراطية

٢٩ - من الوهلة الأولى، يود الخبير أن يؤكد قناعته بأن هايتي تعاني قصورا هائلا في مجال الثقافة الديمقراطية، وأن هذا القصور ينبغي خفضه إذا أريد حقا تعزيز الديمقراطية وضمان استقرار سياسي في هذا البلد الذي يبدو أنه تعود على الأزمات منذ عودته إلى الديمقراطية. فهل ذلك راجع إلى صفة ''الكمال'' التي يتسم بها دستور عام ١٩٨٧ أم أن الأمر مرتبط بسلوك الأطراف الفاعلة في الحياة السياسية

بالأحرى؟ ربما كان الجواب الاثنين معا. وربما كان رأي كلود موييز، المؤرخ، رأيا وجيها في هذا الشأن أيضا:

ليس هناك دستور كامل. فحينما يُنشَد الكمال عند إعداد نص الدستور، وعند محاولة التحوط بمضاعفة الكوابح والسلطات المضادة والمحظورات، قد يُعرِّض ذلك الحياة إلى الجمود ويعرقل ذات عملية التحول إلى الديمقراطية. ومما لا شك فيه أن إنشاء مؤسسات محلية وإقليمية مستقلة، وتحقيق لا مركزية السلطات، واللجوء من حين لآخر إلى الاقتراع الشعبي تعتبر كلها شروطا لازمة لترسيخ الديمقراطية. فذلك أحد مواطن القوة في دستور ١٩٨٧. غير أن هذا الدستور لا يشكل في حد ذاته الديمقراطية، شأنه في ذلك شأن الدساتير اللبرالية التي سبقته. فلكي يعيش الدستور ويُعمَل به، يجب على الأطراف الفاعلة الاجتماعية والسياسية أن تعترف به وتتحمل مسؤولياته، كما يجب على المنظمات التابعة لهذه الأطراف أن تعمل على زيادة فعاليته وفرض احترامه ... لقد كان الشعب الهايتي دائما محروما من السلطة، وكثيرا ما أبدى رفضه للسلطة التقليدية، ويبقى عليه الآن أن يثبت رغبته في الاستحواذ على السلطة التي هي في متناوله لإنشاء دولة يسودها القانون، ونظام للحرية والعدالة. (وهذه مقتطفات من كتاب ''الدساتير والصراع على السلطة في هايتي''، ١٩٩٠. دار النشر: المركز الدولي للتوثيق والإعلام لهايتي ومنطقة البحر الكاريبي وأفريقيا وكندا (CIDIHCA).

٣٠ - وبعد ذلك بخمس سنوات، تناولت البروفيسورة ميرلاند هـ. مانيغا هذه المسألة، متخذة منحى آخر في كتابها المعنون دفاعا عن دستور جديد الذي نشره المركز الإنساني الديمقراطي من أجل العمل،

انسياقا مع نزعة التساهل، بل مع المنطق السلفي أيضا، تبين أنه كان من الأفضل، في عام ١٩٨٧، أن يستعان بأحد دساتيرنا القديمة مؤقتا، كما اقترح من قبل وأن تختصر مدة البرلمان، وينتخب قادة جدد وتسند مسؤوليات تأسيسية إلى مجلس النواب والشيوخ، بعد تحريرهما من الضغط المزدوج المتمثل في التسرع والتلهف. ولم يحدث ذلك لأن الأمة انقادت وراء إغراء تقليدي لم تستطع مقاومته، ألا وهو الميل إلى رفض ثقل الماضي الذي حمَّلْناه مسؤولية كل آلامنا، ومن ثم الافتتان بالجديد والخيال، فكلاهما يحمل في آن واحد الرغبة في التغيير والتغيير ذاته. لقد كان الإقرار الجماعي للدستور عملية جماعية لإرضاء الذات أكثر من كونه تقديرا قانونيا. ومجمل القول إنه لم يكن هناك، خارج الجمعية التأسيسية، نقاش حقيقي تتضارب فيه الآراء حول الأحكام الأساسية، وسرعان ما ظهر توافق في الآراء ساده فرح بهذا الدستور الذي اعتبر إنجازا رائعا لا لشيء سوى لأنه خرج إلى حيز الوجود.

٣١ - وقد أصابت البروفيسورة عندما أكدت أن الرغبة المفرطة في التجديد أوشكت أن تخنق المجتمع بدلا من أن تعالجه. فهل الدستور هو المسؤول؟ أيجب الاعتقاد بأن هايتي غير قادرة على تنظيم انتخابات لا يُطعَن في نتائجها، ولا يرفض حكم صناديق الاقتراع فيها؟ وهل بوسع الزعماء السياسيين التحلي بالتسامح السياسي؟ هذه أسئلة يطرحها مراقبو الحياة السياسية في هايتي. فكم كانت الآمال كبيرة في أن تخرج هايتي من هذه الأزمات بصفة نهائية بعد انتخابات ٢١ أيار/مايو ٢٠٠٠. غير أن هذه الآمال، التي جُنِّد لها في الشهور الأخيرة الخبير وأصدقاء هايتي، وقبلهم رجال هايتي ونساؤها، تبدو بعيدة المنال. فبدلا من تسوية الحالة

السياسية، جاء اقتراع ٢١ أيار/مايو ٢٠٠٠ ليعقّدها. لذا لا يسع الخبير إلا أن يعرب عن أسفه للجو السائد في هايتي والذي لا يساعد البتة على كفالة الاستقرار المؤسسي اللازم لتشخيص التحديات العديدة التي تواجه الحكومة والشعب في هايتي. أفمن حاجة إلى التذكير بأن حماية الحقوق الأساسية من الانتهاكات التي ترتكبها السلطة التنفيذية جانب من الجوانب الأساسية لسيادة القانون. إن هذه الحماية تستند أساسا إلى السيطرة التي يمارسها على الإدارة كل من المحاكم من جهة، والبرلمان من جهة أخرى. هكذا تُدرَك بسهولة رهانات اقتراع ٢١ أيار/مايو في أفق الانتخابات الرئاسية المقرر إجراؤها في تشرين الثاني/نوفمبر أو كانون الأول/ديسمبر.

٣٢ - واليوم، يبدو أن المسافة التي تفصل بين النص والواقع مسافة هائلة. غير أن هايتي قامت بدور هام في مجال إعداد واعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨. فقد ورد ذكر هذا الإعلان في ديباجة دستور عام ١٩٨٧ على قدم المساواة مع وثيقة الاستقلال، جاعلة من حقوق الإنسان الفكرة الرئيسية الملهمة لبقية الدستور. إذ تم تخصيص حوالي ٣٠ مادة لحقوق الإنسان، الاقتصادية منها والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية. وبطبيعة الحال فإن دستور ١٩٨٧ ليس دستورا مجدَّدا، لأن هايتي أكدت منذ عام ١٨٤٣ على حقوق مواطنيها أي: الحرية، والأمن، والمبادئ المتعلقة بأوامر الإحضار، وأساليب الاعتقال، وما إلى ذلك. وقد أعادت جميع الدساتير اللاحقة تأكيد هذه الحقوق.

٣٣ - غير أن التاريخ السياسي المتقلب لهايتي اتسم دائما بالاضطرابات، والاغتيالات، والاعتقالات التعسفية، والمعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة. وتجدر الإشارة إلى أنه حتى الدساتير التي وضعت في عهد دوفالييه كانت تؤكد على الاعتراف بحقوق الإنسان وضمانها. غير أن ما يجعل دستور عام ١٩٨٧ دستورا متفردا هو أنه أول دستور يبعث أملا كبيرا في جميع الطبقات الاجتماعية، أو كما قالت السيدة مانيغا ''كان ذلك في زمن كان فيه الأمل يكوي جراح الماضي ويقلل من شأن المخاطر ...'' وعند التقييم الإجمالي، يتبين، مع ذلك، حدوث تحسينات جلية.

٣٤ - وعلى سبيل الإيضاح، ما على المرء إلا أن يرجع إلى مسألة احترام حرية التعبير. فكما قيل، هناك تحرير للكلام: فالناس تتدخل على شاشة التلفزيون وعلى موجات الإذاعة، وتطور ما اتفق على تسميته بـ ''ممارسة القنوات الحرة'' حيث يستطيع الهايتيون، شريطة عدم الإفصاح عن هوياتهم، أن يقولوا أي شيء في أي موضوع. كما ظهرت الصحف. وكانت الفترة تتسم بالابتهاج والخلط بين الحرية والإباحة. أما اليوم، فلم يبق من أصل البرامج الستة للقنوات الحرة سوى اثنين. ومن المؤكد أن حرية التعبير موجودة، لكن يبدو أن الرقابة الذاتية بدأت تتجلى.

٣٥ - وبعض الصحفيين يخشون التعبير عن آرائهم بحرية بسبب التهديدات التي يتلقونها من أشخاص مجهولين. وزاد من خوف الصحفيين اغتيال الصحفي الشهير جون دومينيك، رغم كونه مقربا من الرئيس بريفال ولا يزال قتلته طلقاء. وأعلن سيرج جيل، أحد زعماء المعارضة من نيويورك أن مبالغ طائلة (حوالي ٢٠٠ مليون دولار أمريكي) قد حولت إلى بنوك بريطانية. وإذا عُلم أن احتياطي البنك المركزي لهايتي أقل بكثير من هذا المبلغ، فإن من المستغرب ألا ينشر هذا النبأ في أي من وسائل الإعلام في هايتي أو ألا يستفسر عنه لدى محافظ البنك المركزي أو وزير المالية.

خامسا - الجهاز القضائي والإفلات من العقاب

٣٦ - أحيى الشعب الهايتي الذكرى السادسة لمذبحة رابوتو التي ارتكبت في ٢٢ نيسان/أبريل ١٩٩٤. وها قد انقضت

ست سنوات، وأصبح أخيرا بوسع أقرباء ضحايا هذه المذبحة أن يروا في الأفق ما يوحي بفتح ملف قضية رابوتو، التي من المقرر أن تُنظر في ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠. ست سنوات من الكفاح المرير لكي يقال للعالم إن شعب هايتي لن يقبل أبدا بسيادة الإفلات من العقاب. لقد تابع الخبير جميع التطورات المتعلقة بملف هذه القضية. وهو يشيد باهتمام السلطات القضائية بهذا الملف منذ خروجه من مكتب قاضي التحقيق. أما المتهمون فقد مارسوا حقهم في الاستئناف أمام محكمة الاستئناف ولدى محكمة النقض.

٣٧ - وقبل مغادرة الخبير لبور - أو - برانس، علم بتقديم أحد المتهمين لاستئناف جديد يطعن فيه في اختصاص القضاء الذي يمثل أمامه. ويؤمل ألا يؤثر هذا الاستئناف على موعد المحاكمة، غير أن من المهم أن يُنظر في هذا الاستئناف، على وجه السرعة بالتأكيد، لكن مع احترام معايير العدل والإنصاف. وقد وقعت مذابح أخرى، منها المذبحة التي ارتكبت في ٢٣ تموز/يوليه ١٩٨٧، في جون - رابيل والتي أودت بحياة ما يزيد على ٢٠٠ فلاح؛ والمذبحة التي ارتكبت في ١٢ آذار/مارس ١٩٩٠ في بياتر والتي خلفت ١١ ضحية و ٣٠٠ منزل وكوخ محترق، ومذبحة جيرفيه التي أسفرت عن تدمير ١ ٠٠٠ منزل.

٣٨ - وفي الوقت الحاضر، تبذل حكومة هايتي جهودا للكشف عن الحقيقة، وهو ما يدل عليه قيام وزير العدل، في ٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٩، بإنشاء لجنة قضائية مكلفة بالإشراف على التحقيقات الجارية بشأن هذه المذابح. وفيما يتعلق بمذبحة بياتر، أدلى ٤٠٠ شخص بأقوالهم. وهذا أمر غريب، لأن كبار ملاك الأراضي في مقاطعة أرتيبونيت يسيطرون بقبضة من حديد على مفوضي الحكومة وغيرهم من قضاة التحقيق. وسيتعين السهر على أن تجري اللجنة عملية التحقيق حتى النهاية. فهناك شرطة علمية قادرة على إسداء المشورة الفنية في مجال علم المقذوفات، مما يعزز نوعية التحقيق.

٣٩ - ويعد ملف بياتر ذا أهمية كبيرة، لأنه يشكل نهاية مأساوية لنزاع على ملكية ١٠٠ قطعة أرض يشغلها أوليفييه نادال (رئيس غرفة التجارة والصناعة في هايتي)، الذي ''يملك'' أصلا ٩٠٠ قطعة أرض في المنطقة ذاتها. وقد رفع فلاحو ناحية بياتر دعوى ضد السيد نادال، أمام محكمة سان مارك، لم تؤد إلى نتيجة. وعند إعلان سقوط الرئيس الفعلي بروسبير أفريل، في ١١ آذار/مارس ١٩٩٠، عاد هؤلاء الفلاحون إلى هذه الأراضي. غير أن رئيس الحي ومساعده نظما عملية قمعية ضدهم أسفرت عن مقتل فلاح اسمه صمويل سانفاسيل. وانتقاما من تقاعس السلطات القضائية والشرطة، قتل السكان رئيس الحي ومساعده. وفي اليوم التالي الموافق ١٢ آذار/مارس ١٩٩٠، قامت مفرزة من ٣٠ جنديا، مدعومين بمدنيين مسلحين قادمين من سان مارك، بارتكاب مذبحة بياتر. (انظر العدد ٥٢ من المجلد ١٧ من جريدة Ha ti-Progr s).

٤٠ - ويشارك الخبير مؤسسة جون - ماري فانسان الرأي في أن الفلاحين الفقراء لن ينصفوا أبدا، ما لم يعززوا تنظيماتهم. ويوصي الخبير أيضا بإنشاء دوائر قانونية في المناطق الريفية لمساعدة الفلاحين أكثر على تنظيم أنفسهم طبقا للقانون. أما بالنسبة لقضية أحداث حي ''تقاطع الزهور''، المتعلقة بإعدام ١١ شخصا على يد الشرطة بدون محاكمة، فمن المقرر نظرها في شهر آب/أغسطس ٢٠٠٠. وقد أفرج عن ٥ من أصل ١٢ شرطيا تم اعتقالهم. إذ ثبت بعد مواجهتهم بالشهود وبقية المتهمين، أنهم لم يكونوا موجودين في مكان وقوع الجريمة.

سادسا – الإصلاح القضائي: التعجيل بالعملية

٤١ – قد تتبدد هذه الجهود على عظمتها بسبب تهروء الجهاز القضائي. فلقد شدد الخبير دائما، في تقاريره السابقة، على الضرورة القصوى لوضع نظام أساسي لمدرسة القضاء وإنشاء مجلس أعلى للقضاء. وخلال زيارته الأخيرة، أشاد الخبير بالجهود التي تبذلها وزارة العدل، حيث أحالت إلى رئيس الوزراء مؤخرا عدة مشاريع قوانين ستكون موضع نقاش مع المجتمع المدني خلال شهر أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، وذلك بهدف تحقيق أكبر قدر من توافق الآراء. ويرى الخبير أن هذا التشاور مع الأطراف الفاعلة في المجتمع المدني قد يحول دون تحريف البرلمان لفلسفة النصوص التي تعرض عليه لدراستها واعتمادها.

٤٢ – وتتناول هذه النصوص أمورا منها المجلس الأعلى للقضاء، الذي سيعنى من الآن فصاعدا بشؤون القضاة، ومستقبلهم المهني، من خلال وضع نظام للرقابة يساعد على تتبع التطور المهني للقضاة ووضع مقترحات للترقية أو للعقاب. وسيمكن هذا المجلس وزارة العدل من القيام بدور أكثر حسما في مجال وضع المعايير، بحيث تصبح كوزارة للقانون.

٤٣ – وفيما يتعلق بالنظام الأساسي لمدرسة القضاء، فسوف يساعد هذا النظام على تكوين هيئة قضائية مستقلة غير سياسية، وتلك هي الفلسفة التي يهدف إليها المشروع على أية حال. والواقع أن الهدف يتمثل في الوصول، في غضون السنوات العشر المقبلة، إلى تخريج جميع القضاة من هذه المدرسة بعد قبولهم فيها بناء على نجاحهم في مسابقة. وحتى الآن فإن الهايتيين الذين ترشحهم المجالس النيابية لتقلد مناصب قضاة الصلح كانوا من المقربين سياسيا من السلطة. ومن الضمانات المرتقبة في هذا المشروع أنه لن يسمح للمجالس النيابية من الآن فصاعدا باقتراح مرشحين لمنصب قضاة الصلح ليسوا من خريجي مدرسة القضاء.

٤٤ – أما إنشاء مكتب مفتش عام بوزارة العدل، في حال قبول البرلمان للنص المتعلق بذلك، فسيساعد أيضا على تحديد مواطن الخلل في الجهاز بصورة منتظمة وباستقلالية تامة، وعلى الشروع في اتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة من خلال التوصية باتخاذ كل التدابير اللازمة، والمطابقة مع ذلك للمبادئ الأساسية لاستقلالية القضاء.

٤٥ – أما مشروع قانون أصول الإجراءات الجنائية فلم يكتمل وينبغي أن يشكل موضع تواصل مع المجتمع المدني، لا سيما نقابة المحامين والمنظمات غير الحكومية للدفاع عن حقوق الإنسان. ومن دون أدنى شك، سيحث هذا النوع من التواصل الأطراف الفاعلة في المجتمع المدني على تبني هذا المشروع من أجل الدفاع عنه بصورة أفضل بعد مساهمتها فيه بخبرتها وتجربتها. ويجري العمل حاليا على وضع نص بشأن قواعد السلوك، ونص آخر بشأن غسل الأموال، بالإضافة إلى وضع عدد كبير من المشاريع، ومراسيم التصديق على عدة معاهدات، منها الصكوك الدولية لحقوق الإنسان.

سابعا – وثائق القوات المسلحة والقوات شبه العسكرية

٤٦ – لا يزال رفض سلطات الولايات المتحدة الأمريكية إعادة كامل المواد وحوالي ١٦٠ ٠٠٠ صفحة (ينكر الأمريكيون هذا العدد) من وثائق القوات المسلحة الهايتية وقوات الجبهة الثورية للنهوض والتقدم في هايتي، التي صودرت في مكاتب القوات العسكرية وشبه العسكرية، يشحذ همة المنظمات غير الحكومية الهايتية للدفاع عن حقوق الإنسان بدعم خارجي من منظمات مثل منظمة رصد حالة حقوق الإنسان ومنظمة العفو الدولية. وكانت وزيرة خارجية الولايات المتحدة، مادلين أولبرايت، قد أعلنت في ٤ نيسان/أبريل ١٩٩٨، أن:

جميع الوثائق قد أعيدت إلى هايتي وسلمت إلى الحكومة الهايتية. وعلى السلطات الهايتية أن تدرس هذه الوثائق بكاملها وأن تنقلها إلى السفارة الأمريكية لكي تحرسها الحكومة الهايتية. وبذلك، أرى أن الولايات المتحدة متعاونة جدا في هذا الموضوع.

٤٧ - وقد ردد الديمقراطي جون كونيارز، رئيس وفد من الكونغرس يمثل الحزبين زار هايتي في الفترة من ١٠ إلى ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، ما قاله الخبير أمام الجمعية العامة، في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨. فقد قال عضو الكونغرس المحترم:

أجرت شعبة القانون الأمريكي التابعة لدائرة البحوث بالكونغرس، دراسة خلصت فيها إلى أن الوثائق ملك للحكومة الهايتية، وأن من الواضح أن عملية مصادرتها قد انتهكت روح، إن لم نقل نص، ولاية القوة المتعددة الجنسيات. لذلك، فإن مطالب وزارة الدفاع وغيرها من الدوائر الحكومية الأمريكية بضرورة تعديل هذه الوثائق من أجل احترام قانون الخصوصيات مجرد مطالب لا أساس لها. وعليه، ينبغي إعادة هذه الوثائق كاملة.

٤٨ - وكما أعلن الخبير أمام لجنة حقوق الإنسان في ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، فإنه لا يكن أي شعور معاد للإدارة الأمريكية. وما الأمر سوى أنني أكن لما تقوم به الولايات المتحدة من أعمال في مجال حقوق الإنسان من الاحترام ما يمنعني من أن أسكت عن قضية تمس بقناعتي كمدافع عن حقوق الإنسان. وهذا وحده ما يفسر إصراري، منذ سنوات، على عرض هذه المسألة على الجمعية العامة، خاصة وأنها مسألة هامة بالنسبة لمكافحة ظاهرة الإفلات من العقاب. وقد ألمح البعض أن الولايات المتحدة قد تكون قلقة إزاء هذا الأمر، نظرا لأن الوثائق تتضمن معلومات بشأن احتمال تورط مواطنين أمريكيين في انتهاكات حقوق الإنسان. واسمحوا هنا للخبير أن يناشدكم، لآخر مرة، أن تدركوا الأهمية التي تمثلها هذه المسألة لعدد من ضحايا الانقلاب، وأن يدعو الولايات المتحدة إلى تسوية هذه القضية نهائيا بإعادة الوثائق بكاملها.

ثامنا - خلل السلسلة الجزائية

٤٩ - لا يزال اعتلال الجهاز القضائي الهايتي الذي يتسم بخلل في السلسلة الجزائية، نظرا لعدم استقلالية القضاة ومفوضي الحكومة، وصعوبات اللجوء إلى العدالة، يشكل مصدر إحباط ليس لدى السكان فحسب، بل ولدى الجهات المانحة أيضا. وعلى سبيل التذكير، فقد أعربنا عن قلقنا إزاء عدم تنفيذ مفوضي الحكومة لأوامر الإفراج المؤقت التي أصدرها قضاة، لا سيما في قضايا حساسة، بل في قضايا سياسية. وقد نتج عن هذا الموقف المخل بسيادة القانون تزايد حالات الاعتقال التعسفي.

٥٠ - ومن جهة أخرى، هناك حالات الاعتقال غير القانوني بسبب عدم سداد الديون أو ممارسة السحر، وعدم احترام الإجراءات القضائية بسبب جهل القضاة أو فسادهم. ثم هناك حالات امتناع القضاة عن الحكم. ولا غرو إذن أن يلاحظ أن عدد المعتقلين يبلغ ٠٠٠ ٤ سجين، بينما كان العدد ٥٠٠ ١ سجين قبل خمس سنوات مضت. فالسجن الوطني، في بور أو - برانس، يأوي وحده ما يزيد على ٥٠ في المائة من السجناء. وعلى وجه التحديد، كان في السجن الوطني في ٢ آب/أغسطس ٢٠٠٠، ١٧٨ ٢ معتقلا منهم ٢٢٠ فقط صدرت أحكام ضدهم، بينما كانت البقية، أي ٩٥٨ ١ شخصا، رهن الحجز الاحتياطي. وقد اتسمت ملفات معظم هؤلاء الموجودين رهن الحجز الاحتياطي بأخطاء قضائية جسيمة.

٥١ - وتجدر الإشارة أيضا إلى أن الجهود المبذولة من أجل تحسين ظروف الاعتقال قد نسفت بشكل خطير نظرا للانخفاض الهائل في الدعم الذي قدمه المجتمع الدولي حتى الآن لهذا القطاع الحساس من السلسلة الجزائية. ونظرا لاختلال الجهاز القضائي، توفي رهن الاعتقال، في ٩ شباط/فبراير ٢٠٠٠، كلود ريمون، وهو جنرال سابق في القوات المسلحة الهايتية كان معتقلا منذ ١٩٩٦ وأفرج عنه عدة مرات. وإن كانت وفاته جاءت نتيجة لإصابته بمرض خطير، فإن الخبير لا يسعه إلا أن يعرب عن أسفه لحدوث هذه الوفاة في وقت كان من المفروض فيه أن يكون حرا.

٥٢ - ومن الجدير بالذكر أن المدير التنفيذي المساعد للبعثة المدنية الدولية في هايتي التقى يوم ٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٩ بوزير العدل بشأن قضية كلود ريمون وقضية عشرين شخصا تقريبا، كلهم محتجزون في بور-أو-برانس رغم أوامر الإفراج التي صدرت في حقهم. وقد أمضى تسعة من هؤلاء أكثر من ثلاثة شهور رهن الحبس الاحتياطي. ولإصلاح هذا الوضع، اتخذ وزير العدل تدابير منها فرض عقوبات على عدد من مفوضي الحكومة. وفي هذا الإطار، تم استبدال مفوض الحكومة في بور-أو-برانس، مؤقتا بنائبته فلورانس ماتيو، التي اتخذت، في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، قرارا بإطلاق سراح الأشخاص الذين طالت مدة احتجازهم. وقد بررت هذا القرار بكونه يرجع إلى ''أسباب إنسانية''.

٥٣ - وينبغي الإشارة إلى أن هؤلاء المحتجزين، وغالبيتهم من قدماء جنود القوات المسلحة الهايتية، قد وُجهت إليهم تهمة الإخلال بأمن الدولة، ولم يُفتح لهم أي ملف قضائي فيما يبدو. وفي إثر قرارها، أعفيت السيدة ماتيو من مهامها. فقد أثيرت ضدها ادعاءات بالفساد، إلا أن البعض يرى أن ذلك يمثل بالأحرى عقوبة لها على ما تميز به قرارها من جسارة. ومهما يكن الأمر، فإن هذا الوضع يثير من جديد الرأي الذي عبرت عنه في سنة ١٩٩٥ اللجنة الوطنية لتقصي الحقائق وإقامة العدل، والذي يشاركها إياه الخبير المستقل، ومفاده أنه يجب إعادة النظر في دور المفوض في ضوء أحد الأهداف الأساسية للجنة، وهو منع أي تدخل سياسي في ممارسة السلطة القضائية وحسب شخصية المفوض، يمكن لهؤلاء أن يتدخلوا فعليا في جميع الميادين. وبالنظر إلى مركز المفوض كعنصر من عناصر الجهاز التنفيذي، فإن ذلك يمكن أن يؤدي إلى تدخل السلطة التنفيذية، أو على الأقل يمكن أن يعطي الانطباع بهذا التدخل.

٥٤ - ويحاول مفوض الحكومة الجديد ولفريد بريزان، المتخرج ضمن الفوج الأول من مدرسة القضاء (١٩٩٧-١٩٩٨) العمل بنصائح البعثة المدنية الدولية في هايتي، ويبذل جهوده من أجل كفالة احترام المعايير الدولية. وعشية التقائه بالخبير، زار مراكز الحبس في بور-أو-برانس، تطبيقا للمادة ٤٤٧ من القانون الجنائي. وقد تمكن من تعيين عدد ملموس من التجاوزات التي أطلع وزير العدل عليها فورا في رسالة مؤرخة ١ آب/أغسطس ٢٠٠٠.

٥٥ - ويتبين من الزيارات التي قام بها أن بعض الأشخاص يمكثون في الاحتجاز منذ سنوات دون أن يمثلوا أمام سلطة قضائية للبت في قضاياهم؛ وأن أشخاصا محتجزين صدرت لصالحهم أحكام قضائية، كالحكم برد الدعوة، لا يزالون قابعين في السجون؛ وأن أشخاصا يوجدون في الحبس دون أن يكون لهم ملف لا في النيابة العامة ولا في مكتب التحقيق. ولدى تذكير مفوض الحكومة بالأحكام ذات الصلة بحرية الفرد (دستور عام ١٩٨٧، والقانون الجنائي، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والاتفاقية الأمريكية المتعلقة بحقوق الإنسان)، اقترح المفوض القيام بالتصحيح اللازم لتلك التجاوزات، ما لم ير وزير العدل في ذلك مانعا، وذلك قبل حلول السنة القضائية المقبلة. ولا يملك الخبير إلا أن يشجع مثل هذه المبادرة وبالتالي، فإنه يوصي البعثة المدنية

الدولية في هايتي بتقديم كامل الدعم من أجل وضع حد لحالات التعسف وعدم مراعاة القانون. ومن المؤسف أن النيابة العامة في بور-أو-برانس، التي تنوء بعبء الملفات، ليست مجهزة بحواسيب أو بآلات استنساخ، ناهيك عن عدم توافر مولد كهرباء أو مركبة للخدمة.

٥٦ - لذلك، فإن الخبير يوصي الحكومة الهايتية، بإلحاح، بتوفير ظروف عمل أفضل لمفوض الحكومة في بور-أو-برانس. ومن المهم كذلك اتخاذ تدابير صارمة ضد تسيب بعض رجال الشرطة الذين ينحون إلى تجاهل كون الشرطة جهازا مساعدا للعدالة. كما يجب إطلاع مفوض الحكومة على كل إجراء من إجراءات الحبس الاحتياطي. وللأسف، فإن الواقع مخالف لذلك تماما، حيث يكشف عن أن أفرادا يظلون في مراكز الشرطة لشهور دون أن يمثلوا أمام القاضي.

٥٧ - ومفوض الحكومة يسعى، بمجرد إطلاعه على قضية ما، إلى التدخل لدى الشرطة لكي يمثل الشخص المحتجز فورا أمام القاضي. ويحدث كذلك أن يصدر أمر وأن تتفاوض الشرطة مع الشخص المطلوب من أجل عدم تنفيذ ذلك الأمر. وكما يحصل أن تعتقل الشرطة شخصا ما لحبسه ثم تجد هذا الشخص لاحقا مطلق السراح، وذلك لأن الملف لم يعد إعدادا جيدا بسبب عدم قيام الشرطة بإخطار قاض من قضاة الصلح للمعاينة. ولا تزال القائمة طويلة، ويضاف إليها عدم توافر خدمات الطب الشرعي: فإلى اليوم، لا يوجد في هايتي سوى طبيب شرعي واحد.

٥٨ - إن الفساد القائم في الجهاز القضائي، الذي سبق للخبير أن أفاد به في تقاريره السابقة، لا يزال متفشيا ويشكل عقبة في طريق المصالحة بين السكان الهايتيين ونظام العدالة. وتتفاقم ظاهرة الفساد نظرا لاستفحال تجارة المخدرات بدرجة مقلقة من جراء تورط العديد من رجال الشرطة فيها. وليس من العجب في شيء أن يُطلق على أحد عنابر السجن الوطني اسم ''حي الكولومبيين''، إشارة إلى عدد المحتجزين بتهمة الاتجار بالمخدرات. وقد علم الخبير أن بعض المزارعين يمارسون هذا النشاط الإجرامي عن طريق جمع طرود تحتوي على مخدرات تكون طائرات قادمة من كولومبيا قد ألقت بها.

٥٩ - وبالنسبة لهؤلاء المزارعين الذين يعيشون في ظروف من الفقر المدقع، فإن ذلك يشكل نعمة حقيقية. وفي العام الماضي، نوه الخبير إلى ما يمثله تجار المخدرات من خطر على استقرار هايتي، وضرورة تقديم الدعم من المجتمع الدولي لمكافحة تلك الآفة. ومنذ ذلك الحين، تم اتخاذ مبادرات، لا سيما حملة مكافحة الاتجار بالمخدرات، التي قامت بها الشرطة الوطنية الهايتية بمساعدة الهيئة الأمريكية لمكافحة المخدرات. ولكن بالنظر إلى القرار الأمريكي الأخير القاضي بوقف مساعدتها للشرطة الوطنية الهايتية، يُخشى أن يستفحل الوضع.

٦٠ - وبالنظر إلى الدور الأساسي للجهاز القضائي في تعزيز حماية حقوق الإنسان، يتعين اتخاذ تدابير لتطبيق خطة العمل المتعلقة بالقضاء. ومن العراقيل الرئيسية التي تحول دون تطبيق تلك الخطة عدم وجود برلمان يزاول مهامه. على أنه يمكن أن نأمل في أن تتم تسوية الخلاف الانتخابي لصالح السكان الهايتيين وفي نطاق احترام القانون، بحيث تهيأ الظروف المواتية للنظر في المشاريع التي سيقدمها في المستقبل القريب الجهاز التنفيذي واعتمادها.

٦١ - وفيما يتعلق بالمساعدة القانونية، أصدر وزير العدل مذكرة بشأن مجانية اللجوء إلى القضاء، وهو ما يمثل بالتأكيد مبادرة محمودة. على أن الخبير يرى ضرورة بذل جهود أكبر. فقد طرح على عدد من الأطراف الفاعلة أسلوبه في توفير الخدمات القانونية في الريف، وهو أسلوب يقوم على استخدام القانون كأداة من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية

والاجتماعية للسكان، ولا سيما الفئات المحرومة والمقيمة في المناطق الريفية.

تاسعا سكان الأرياف والحق في التنمية

٦٢ - من باب تحصيل الحاصل الحديث ''عن البؤس القانوني'' لسكان الأرياف في هايتي. فهذا البؤس هو في حد ذاته انعكاس للظروف الاجتماعية والاقتصادية لهذا البلد الذي ما زال يعاني من جميع آفات التخلف. فلئن كان عدد مما يُدعى استراتيجيات التنمية في هايتي قد ارتكز على القمع وإنكار الحقوق المدنية والسياسية، فإنه ارتكز أيضا على إنكار الحقوق الاقتصادية والاجتماعية. وفي ظل هذا الوضع، كان سكان الأرياف، لا سيما النساء، هم الأكثر حرمانا. لذلك، فإن الحق في التنمية، باعتباره حقا من حقوق الإنسان، يعنيهم في المقام الأول.

٦٣- ولكن ما جدوى إعلان حق ما إذا لم تبذل في نفس الوقت جهود جادة من أجل تهيئة الظروف اللازمة لممارسته؟ لذلك فإن الخبير، اقتناعا منه بأن تحقيق تكافؤ الفرص في اللجوء إلى القضاء أمام الغني والفقير يمثل أمرا أساسيا لاحترام سيادة القانون، يرى من الضروري توفير المساعدة القضائية الملائمة لكل مَن كان مهددا في حياته أو حريته أو ممتلكاته أو سمعته وليس باستطاعته أن يدفع أتعاب المحامي.

٦٤ - ولكن خارج نطاق المساعدة القضائية التقليدية المنحصرة في القضايا الجنائية عموما، تشدد الخبيرة على ضرورة مساعدة سكان الأرياف على استخدام القانون كأداة لتحسين حقوقهم. وإن كان صحيحا أنه يمكن استخدام القانون، وقد حصل ذلك، ، وأن يُساء استخدامه ويُستغل لترسيخ الفقر والامتيازات، والاستغلال وعدم المساواة، فمن المكن أيضا استخدامه بصورة مناسبة لإقامة العدل الاجتماعي والمساواة والمشاركة وتحقيق استقلال الذات.

٦٥ - غير أنه لتحقيق ذلك، يجب أن يكون القانون نابعا من إرادة الشعوب ذاتها: أي الحق المقدس في المشاركة في الشؤون العامة. فالمادة ٢١ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان تنص على أن لكل شخص حق المشاركة في إدارة الشؤون العامة لبلده، إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يختارهم بحرية. وقد أعيد تأكيد هذا المبدأ العالمي في المادة ٢٥ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. ومن الجدير بالذكر أن الحق في التنمية يشمل مبدأ الاستقلال الذاتي وتكافؤ الفرص والمشاركة في التنمية والوصول إلى الموارد والحكومات والمؤسسات، وأخيرا المسؤولية.

٦٦ - وعندما يطبق مبدأ استقلال الذات على الأفراد والجماعات فهو يقتضي أن يكون لهم الحق في أن ينظموا أنفسهم بأنفسهم، بصورة فردية وجماعية، من أجل تحقيق تنميتهم وهذا يقتضي أيضا أن يسعى هؤلاء الأفراد وتلك الجماعات إلى تحقيق مبدأ الاستقلال الذاتي قدر الإمكان بوسائلهم وجهودهم الخاصة.

٦٧ - أما المشاركة في التنمية فتعني أن الأفراد والجماعات، المستفيدين من عملية التنمية يمكنهم، بفضل كفالة حق التجمع، أن ينظموا أنفسهم بصفتهم منتجين وعمال ومستهلكين، وبصفتهم جماعات محرومة أو مواطنين، أو الاثنين معا، على الصعيد المحلي والوطني والدولي؛ كما يعني أيضا أنه يمكنهم من خلال هذه التجمعات:

(أ) المشاركة بصورة فعلية في عملية اتخاذ القرار لصياغة سياسات التنمية وتطبيقها على الصعيدين المحلي والوطني، وكفالة مراعاة احتياجاتهم وتطلعاتهم على نحو كامل؛

(ب) وضع المهام الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية بمحض اختيارهم والاضطلاع بها، والسعي من خلال هذه السياسات إلى تحسين نوعية حياتهم والمحافظة على ثقافتهم وتطويرها.

٦٨ - لذلك، فإن وضع استراتيجية هايتية في إطار احترام حقوق الإنسان، ولا سيما الحق في التنمية، ينبغي أن تتوخى تحقيق تنمية مستقلة من شأنها أن تؤدي إلى المشاركة. ولكن يجب ألا ننسى أن الحرص على العدالة واحترام حقوق الإنسان يستدعي، بقدر أكبر، وضع استراتيجية للتنمية محورها السكان الريفيون. فهل لهؤلاء إمكانية لمعرفة حقوقهم؟ وهل يمكنهم فهمها للمطالبة بها؟ وكيفما كانت درجة معرفتهم بحقوقهم، يحدث أحيانا أن لا تتوافر لهؤلاء السكان الوسائل والموارد الضرورية لممارسة تلك الحقوق.

٦٩ - ولعكس هذا الاتجاه، يمكن لمفهوم الحق في التنمية، بل ينبغي، أن يشكل قاعدة لوضع قوانين وإجراءات ترمي إلى القضاء على ظروف التخلف، أو على الأقل المساهمة في إزالة العقبات التي تعترض طريق التنمية.

٧٠ - وثمة سؤالان يطرحان نفسهما فيما يتعلق بالحالة في هايتي: أولا كيف يمكن سد الهوة الكبيرة التي تفصل الصفوة والطبقة المتوسطة عن الأغلبية الساحقة من السكان؟ ثانيا، كيف يمكن مساعدة هؤلاء السكان على الوصول إلى الموارد القانونية الضرورية للاستفادة من حقوقهم؟ إن الجواب على هذين السؤالين يتمحور حول ثلاثية ''التنمية والقانون والموارد القانونية''.

٧١ - ففيما يتعلق بالتنمية، ترتبط المسألة الجوهرية بالمساعدة التي يتعين تقديمها إلى الجماعات الريفية حتى تتمكن هي بذاتها من تحديد أولوياتها، عن طريق تعيين العقبات وتوفير الوسائل لتحقيق ذلك. وبعبارة أخرى، فإن تنمية السكان الريفيين تفترض أن يمسك هؤلاء بزمام أمورهم، ومن هذا المنظور فإن مساهمة القانون ورجاله مستحبة، بل ولازمة.

٧٢ - وفيما يخص مسألة القانون، يبدو أن هايتي قد نقلت القانون الغربي إلى مختلف فروعها. وعلاوة على ذلك، فإن هذا القانون المتجه نحو الخارج كثيرا ما يستخدم للإبقاء على الوضع القائم، بحيث أنه كثيرا ما يعجز عن تصوير المجتمع الحالي وترجمة تطلعاته. والقانون ليس جامدا، بل يتغير بتغير المجتمع، ويمكن أن يستخدم لإجراء تغييرات ولتحقيق التقدم. ومن هذا المنظور، يمكن للقانون أن يشكل موردا بالنسبة لفقراء المزارعين في هايتي من أجل تغيير ظروفهم وتحقيق التنمية بصفة عامة.

٧٣ - أما الموارد القانونية فتشكل، حسب تعبير كلارنس دياس، المعارف والقدرات الوظيفية التي تُمكِّن أولئك الذين يعملون معا وبالتعاون مع مجموعات أخرى من فهم النظام التشريعي واستخدامه بفعالية من أجل بلوغ أهدافهم. فهي تخلق وتعزز الحوافز والقدرات على العمل الجماعي من أجل تعزيز المصالح المشتركة والدفاع عنها.

٧٤ - وانطلاقا من هذه القناعة، وجَّه الخبير اهتمام أعضاء المهن القانونية والزعماء السياسيين ومسؤولي المجتمع المدني إلى الضرورة الملحة للتعاون مع خبراء الاجتماع والاقتصاد والمنظمات الإنمائية غير الحكومية والمنظمات الشعبية وجميع الجهات المتعاونة من أجل إيجاد سبل تقريب القانون لإفهام السكان الريفيين. وبهذا يمكن لهؤلاء أن ينظموا أنفسهم طبقا للقانون ويستفيدوا من الخدمات القانونية التي يستفيد منها الأشخاص الميسورو الحال.

٧٥ - ومن خلال اعتماد برنامج لتدريب المساعدين القانونيين، يكون من الممكن توعية السكان الريفيين الهايتيين بحقوقهم وإطلاعهم على كيفية المطالبة بها وممارستها؛ كما ستُسدى لهم المشورة بشأن كيفية مواجهة العراقيل

والصعوبات القائمة؛ وسوف يمكنهم، إن سنحت الفرصة اتخاذ إجراءات في قضايا مهمة بالنسبة لمجتمعاتهم، والاضطلاع بأنفسهم بدراسة المشاكل المطروحة عليهم لتشجيع الإصلاحات التشريعية الضرورية.

٧٦ - ولا يمكننا أن نغفل أن إعداد التشريعات يتعزز ويتحدد بالمواجهة المستمرة مع الواقع الاجتماعي. ونود هنا أن نستشهد بكلام ميشال فوكو في كتابه **الكلمات والأشياء**، حيث يقول:

> النظام هو ذلك القانون الداخلي الذي تقوم عليه الأشياء، وهو أيضا تلك الشبكة السرية التي تنظر الأشياء بعضها إلى بعض من خلالها، و (لكنه أيضا) هو ما لا يوجد إلا من خلال نظرة أو التفاتة أو لغة ما، ولا يتجلى بعمق إلا في الخانات البيض من تلك الشبكة، حيث يقبع في صمت منتظرا لحظة ظهوره.

٧٧ - وفيما مضى، اعتُمد عدد كبير من النصوص التشريعية أو التنظيمية المتعلقة بالريف الهايتي دون مشاركة المعنيين بالأمر. ومن ثم، فإن السكان الريفيين يجهلون هذه النصوص أو لا يعرفونها سوى معرفة جزئية وعلى نحو غير دقيق. ومن أجل إبراز أهمية معرفة القانون، بوصفه عنصرا جوهريا في العملية المؤدية إلى الاكتفاء الذاتي الجماعي، يستشهد الخبير المستقل بالدراسات الاستقصائية، التي أجراها آنيسور رحمان لحساب مكتب العمل الدولي، بشأن المنظمات الشعبية في مختلف أوساط العالم الثالث، مستخدما أساليب بحثية ترتكز على المشاركة. وهو يصف أثر معرفة القانون على المزارعين الآسيويين، الذين لا يملكون أراض، على النحو التالي:

> بقدر ما كان المزارعون يتقدمون في تحليل بيئتهم الاجتماعية، بقدر ما كانوا يتعمقون في معرفة حقوقهم، ومن ثم إدراك حرمانهم منها. وقد دفعهم هذا الوعي الجماعي إلى اتخاذ تدابير ساهمت أولا في تحويل حالة الاستلاب، الناجمة عن الجهل، إلى وعي. فبهذه السلطة (أي الحق) هي سلطتهم بموجب القانون، ثم بعد ذلك إلى فعل: وهو ممارسة تلك السلطة. وبالتالي، شكل القانون والمعارف القانونية التي اكتسبوها عنصرين استراتيجيين لتوعية السكان وحشدهم. فقد كانت لديهم مشاكل محددة كان بوسعهم أن يجعلوها محور نشاطهم الجماعي القائم على المشاركة.

٧٨ - وليس هناك من شك في أن المساعدة القانونية ستؤثر تأثيرا حقيقيا في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للسكان الريفيين الهايتيين. وسوف يكون بوسع هؤلاء أن يستخدموا بطريقة إيجابية الأحكام القانونية المناسبة والقادرة على إبطال القوانين والممارسات الجائرة، بل أن يصبحوا مصدرا للقوانين وأطرافا فاعلة في الحياة الاجتماعية والمدنية. ولم يعد بعيدا ذلك اليوم الذي ستؤدي فيه معرفة الإنسان الهايتي بحقوقه إلى أن ينبذ مشاعر الاستلاب والاستسلام والتبعية ويصبح واعيا بكرامته وحقوقه، وهو شرط أساسي للاكتفاء الذاتي.

عاشرا - نحو جيل جديد من القضاة

٧٩ - يساهم تمرؤ الجهاز القضائي في تعزيز الإحساس بالإفلات من العقاب، الذي يسود البلاد. وفي هذا الإطار يتعين الإشارة بصورة خاصة إلى نقص التدريب المناسب للقضاة، بسبب ضعف مدارس القانون في الأقاليم ونقص عدد المدرسين. ومن المشجع أن وزير العدل يعتزم تدريب ٤٠ قاضيا في السنة، وذلك حتى يتم في غضون السنوات العشر المقبلة تزويد المحاكم، ابتداء من محكمة الصلح إلى محكمة الاستئناف، بقضاة يكونون قد تخرجوا حصرا من مدرسة القضاء . أما فيما يتعلق بمحكمة النقض، فيتعين

انتظار ٢٠ عاما على الأقل. وينبغي ألا يغيب عن أذهاننا أن دور مدرسة القضاء، التي تثير في الوقت الراهن حماسا كبيرا، يكتسي صبغة حاسمة بالنسبة لتجديد الجهاز القضائي في هايتي. وقد قرر وزير العدل، علاوة على ذلك، أن يُخضِع لمسابقة الالتحاق بمدرسة القضاء موظفي النيابة العامة وقضاة الصلح. وباختصار، فإن هذا يعد بمثابة اختبار للقدرات المهنية. ويبدو أن هناك فعلا إرادة لتدارك أوجه القصور لدى قضاة الصلح، سواء على المستوى الكمي أو النوعي. ولنأمل بقوة أن يكسب وزير العدل رهانه، بحيث يكون معظم القضاة في عام ٢٠١٠ قد تخرجوا من مدرسة واحدة.

٨٠ - ويتعين كذلك الإشادة بالعمل الذي قامت به لجنة التحقيق التي أنشأها الوزير والتي ساعد تقريرها على فصل القضاة المتورطين في أعمال الفساد واختلاس الأموال داخل الجهاز القضائي. وقد بذلت جهود من أجل زيادة المرتبات. فعلى سبيل المثال لا الحصر، أصبح القاضي الذي يعمل بمحكمة الاستئناف يتقاضى حاليا ٢٠ ٠٠٠ غورد (١ ٠٠٠ دولار أمريكي) بعدما كان يتقاضى ٦ ٠٠٠ غورد (٣٠٠ دولار)؛ وفي محكمة النقض، ارتفعت المرتبات من ٢٧ ٠٠٠ غورد (١ ٣٥٠دولار) إلى ٦٠ ٠٠٠ غورد (٣ ٠٠٠ دولار). ومع ذلك، لا تزال حالات الفساد قائمة، وهو ما تشهد عليه الحالة التي وصفها وزير العدل للخبير. ففي ماريغو، في جنوب شرق البلاد، ألزم قاض شخصا ما بدفع مبلغ مالي تحصّل عليه من الاتجار بـ ٢ كيلو من الكوكايين. وعندما تم استجوابه، اعترف بالواقعة وتم فصله فورا وقدم للعدالة.

٨١ - كما حصل قاض آخر من أحد المتقاضين على مبلغ قدره ٣ ٠٠٠ دولار لتزوير حكم كان قد أصدره سابقا؛ وقد فصل فورا وأحيل ملفه إلى المجلس الأعلى للقضاء لمحاكمته. واسمحوا لي أن أذكّر بأن تحقيق السلام والديمقراطية والتنمية يقوم على إقامة نظام قضائي مستقل وفي متناول الجميع. وفي هذا الصدد، لا يمكنني إلا أن أعبِّر مجددا عن أسفي إزاء بطء تنفيذ عملية الإصلاح القضائي.

حادي عشر - إقامة العدل

٨٢ - في ٢٨ أيار/ مايو ١٩٩٩، نظمّت غرفة التجارة والصناعة مظاهرات في بور- أو - برانس للاحتجاج على انعدام الأمن والعنف السياسي والفوضى. وقد دخل متظاهرون معارضون من أنصار أريستيد في مواجهة عنيفة مع المتظاهرين. وفور انتهاء المظاهرات، قامت الشرطة بحملة في حي ''تقاطع الزهور'' بالعاصمة، وهي حملة لقي ١١ شخصا حتفهم خلالها. وقد تم اعتقال عددا كبيرا من رجال الشرطة في إثر تلك الأحداث. وأعلنت الشرطة فيما بعد أن الضحايا الإحدى عشر كانوا ينتمون للعصابات المسلحة.

٨٣ - ومما يبعث على الارتياح أن اللجنة (المؤلفة من ثلاثة قضاة)، التي شكّلها وزير العدل للتحقيق في هذه القضية، قد انتهت من تحقيقاتها التي ساعدت على تحديد هوية رجال الشرطة الذين اقترفوا أعمال الإعدام التعسفية تلك. وحسبما ورد في تقرير نشرته منظمة العفو الدولية في ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٠ تحت عنوان **هايتي: العدالة والحريات لا تزال في خطر**، فإن معظم رجال الشرطة المعتقلين كانوا قد تورطوا سابقا في أعمال قتل، وأن حالات الإعدام الخارجة عن الإطار القضائي والمقترفة من قِبل الشرطة قد تقلصت. وتجدر الإشارة إلى أن مكتب المفتش العام للشرطة قدم أيضا تقريره في قضية حي ''تقاطع الزهور'' ولم تنشر نتائجه.

٨٤ - وتستحق أعمال مكتب المفتش العام للشرطة الإشادة، إذ تم فصل ٦٣٥ شرطيا منذ إنشاء الشرطة الوطنية، وقد جاء فصل ٤٠٧ من هؤلاء في إثر التحقيقات التي أجراها المفتش العام، بينما جاءت الحالات الأخرى بناء

على قرار الإدارة العامة للشرطة. بيد أن المشكل نفسه لا يزال قائما، ألا وهو الملاحقات القضائية التي يجدر الشروع فيها ضد رجال الشرطة الذين اقترفوا انتهاكات لحقوق الإنسان. وحسب ما ورد في التقرير ربع السنوي للبعثة المدنية الدولية في هايتي الذي يغطي الفترة الممتدة من تشرين الأول/أكتوبر إلى كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، فإن عدد هؤلاء يبلغ على الأقل ١٣٠ من مجموع الأشخاص الذين تم فصلهم. وقد أحصت البعثة في عام ١٩٩٩ وحده ٦٦ عملية قتل (بسبب حادثة عارضة أو في حالة الدفاع عن النفس أو الإخلال بحقوق الإنسان) اقترفت من قِبل رجال الشرطة.

٨٥ - وهل سيتأثر العمل الرائع الذي قام به مكتب المفتش العام للشرطة برحيل المفتش العام الذي استقال من منصبه ويعمل حاليا بالبعثة الدائمة لهايتي لدى الأمم المتحدة في جنيف؟ وهذا أمر مرجح جدا. ذلك أنه حتى مغادرة الخبير لبور أو - برانس لم يكن خلف المفتش قد عيِّن بعد. وقد راجت شائعات كثيرة حول تغييرات محتملة يمكن أن تحدث على مستوى التسلسل القيادي للشرطة الوطنية. ورغم أوجه الضعف التي تعيب الشرطة، فقد تم التوصل إلى نتائج، وإن كانت متواضعة بالنظر إلى حالة انعدام الأمن السائدة، لا سيما في بور - أو - برانس. وخلال الأسبوع الذي أمضاه الخبير في بور - أو برانس، كشف عن وقوع عدد كبير من الاغتيالات، وحالات الضرب المفضي إلى الموت، والإصابات، والسطو وغير ذلك من أشكال الاعتداء على الأشخاص والممتلكات.

٨٦ - ويتعين أن نضيف إلى هذه الصورة القاتمة وجود عدد متزايد من ''المرحّلين'' في السجن الوطني وبسجن بتيون فيل. ففي السجن الوطني وحده، يبلغ عدد هؤلاء ١٢٤ شخصا. وهؤلاء ''المرحّلون'' هم مواطنون هايتيون حوكموا وأدينوا في الولايات المتحدة لارتكابهم أعمال اللصوصية الكبرى، والاتجار بالمخدرات، والهجوم المسلح، والاغتصاب، وما إلى ذلك، وأمضوا عقوبتهم. وليس بالأمر السهل إعادة إدماج هؤلاء الهايتيين الذين تطأ أقدام بعضهم التراب الهايتي لأول مرة في المجتمع.

٨٧ - ويرى الخبير المستقل أن احتجازهم غير قانوني وتعسفي، وقد لاحظ أن معظم المحاورين الذين تحدث إليهم بشأن هذه القضية (ومنهم المنظمات غير الحكومية للدفاع عن حقوق الإنسان والأحزاب السياسية ورجال القانون والمواطنون العاديون) دافعوا عن مشروعية ذلك الإجراء رغم كونه إجراء غير قانوني. وبعبارة أخرى، فقد تذرع هؤلاء وأولئك بضرورة الحفاظ على الأمن العام. وهذا ليس بأمر سليم، حتى وإن كان الخبير يشاطرهم انشغالهم. لذا، يتعين أن تقوم الولايات المتحدة، بالاشتراك مع هايتي، بدراسة هذه المسألة دراسة جادة من أجل التوصل إلى صيغة تكفل احترام سيادة القانون وأمن الأشخاص والممتلكات.

ثاني عشر - إيفاد البعثة المدنية الدولية للدعم في هايتي

٨٨ - أنهت بعثة الشرطة المدنية التابعة للأمم المتحدة في هايتي مهامها في ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٠. وكانت تشتمل على وحدة قوامها ١٤٠ شرطيا دوليا مسلحا موزعين على تسعة أقاليم في هايتي. ومما لا شك فيه أن وجود هذه الشرطة قد خلّف أثرا حقيقيا على حالة حقوق الإنسان. إذ لم يكن تزور مراكز الاحتجاز، وإنما كانت تساهم في زيادة الكفاءة المهنية للشرطة الهايتية الحديثة العهد وطمأنة السكان أيضا. وقد حلّت محلها البعثة المدنية الدولية للدعم في هايتي التي تتمثل ولايتها في الدعم الذي يتعين تقديمه لإصلاح القضاء وزيادة الكفاءة المهنية للشرطة واحترام حقوق الإنسان في هايتي. وخلافا لسابقيهم في بعثة الشرطة المدنية التابعة للأمم المتحدة في هايتي، فإن أعضاء البعثة المدنية

الدولية للدعم في هايتي، البالغ عددهم ١٥٠ فردا، لن يكونوا مسلحين.

٨٩ - وتبلغ ميزانية البعثة المدنية الدولية للدعم في هايتي ٢٤ مليون دولار، منها ٩,٢ من ملايين الدولارات من تمويل الأمم المتحدة، على أن يموّل المبلغ المتبقي من التبرعات، ولا سيما تبرعات الولايات المتحدة وكندا. وكما يشعر الأمين العام للأمم المتحدة، فإن الخبير يخشى انسحاب البعثة المدنية الدولية للدعم في هايتي قبل الشروع في مهمتها بصورة فعلية. وقد كان الأمين العام قد وجّه عناية الدول الأعضاء لذلك في رسالة وجهها في ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٠ إلى رئيس الجمعية العامة. وكان يرى أن الولاية الموكولة للبعثة المدنية الدولية للدعم في هايتي من قِبل الجمعية العامة لا يمكن تنفيذها دون توافر أفراد مؤهلين. وقد أشار كذلك إلى أن الجمعية العامة يمكنها، إن رغبت في ذلك، أن تنهي عمل البعثة وأن تنقل أنشطتها الفنية إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بدلا من الإبقاء على وجودها في هايتي بأفراد إداريين فحسب.

٩٠ - ولحسن الحظ، سُددت التبرعات وشرعت البعثة في مزاولة عملها، حتى وإن لم يكن عدد الأفراد الذين تحتاج إليهم مكتملا بعد. ومما يبعث على الارتياح أن ممثل الأمين العام، ألفريدو لوبيس كابرال، يحظى باحترام كبير، سواء في الأوساط السياسية أو المجتمع المدني. وليس من شأن ذلك إلا أن يعزز سلطة البعثة وييسر لها القيام بولايتها. وسوف نقتصر هنا على ذكر قسم حقوق الإنسان، الذي ينبغي أن يتوافر لديه ما إجماليه ٣١ مستشارا والذي تنصّب أعماله في محورين اثنين، هما تعزيز القدرات، واستقصاء حالة حقوق الإنسان. ويستهدف تعزيز القدرات ثلاثة قطاعات: مؤسسات الدولة (الشرطة والسجون والجهاز القضائي ومكتب حماية المواطن) والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني عامة.

٩١ - ويود الخبير أن ينوّه بالمساهمة الإيجابية البارزة للبعثة المدنية الدولية في هايتي، التي لم تجدد ولايتها. فمنذ شهر تموز/يوليه ١٩٩٩، اضطرت تلك البعثة للتخلي عن حوالي نصف أفرادها لأسباب مالية. أما اليوم، وقد تم إيفاد البعثة المدنية الدولية للدعم في هايتي فمن الملح أن تتعاون مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بصورة وثيقة معهما. والخبير المستقل مؤمن بأن الوجود الدائم للمفوضية ينبغي أن يكون الهدف من أجل تفادي حدوث فراغ يوم تنتهي أنشطة البعثة. وقد كان الخبير يتمنى تحقيق ذلك حتى قبل رحيل البعثة المدنية الدولية في هايتي. ولكن أمنيته لم تتحقق، حتى وإن ساعد أحد الأنشطة على تنظيم تدريب للمنظمات غير الحكومية في مجال حقوق الإنسان.

٩٢ - وفضلا عن استقصاء حالة حقوق الإنسان، يوصي الخبير بأن تركز البعثة المدنية الدولية للدعم في هايتي على تعزيز القدرات. وحيث إن أحد أهداف قسم حقوق الإنسان يتمثل في تعزيز التشبث بالقيم الديمقراطية، فإن الخبير يوصي بعقد ندوة حول الثقافة الديمقراطية يشارك فيها أهم زعماء الأحزاب السياسية ومسؤولو المجتمع المدني. ويمكن للمفوضية أيضا أن تتولى بدورها تقديم الدعم لمكتب حماية المواطن والمنظمات غير الحكومية المعنية بالدفاع عن حقوق الإنسان. كما أن باستطاعة المفوضية أن تقدم المساعدة للحكومة الهايتية في عملية التصديق على الصكوك الرئيسية لحقوق الإنسان، لا سيما اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والبروتوكولان الاختياريان المتعلقان بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

ثالث عشر الحق في التعليم

٩٣ - لا يزال الحصول على التعليم يمثل مشكلة كبرى في هايتي، مما حدا بالرئيس بريفال إلى الشروع، في

أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، في تنفيذ برنامج تعميم الإلحاق بالمدارس، وهو برنامج يطمح إلى تدارك التأخر المسجل بالقياس إلى الالتزامات التي تم التعهد بها في المؤتمر العالمي لتوفير التعليم للجميع، المعقود في جومتيان (تايلند) في آذار/مارس ١٩٩٠. وقد أشار جورج غ. ميريزييه، عضو وحدة قيادة الخطة الوطنية للتعليم والتدريب، إلى أن الأمر يتعلق بتحقيق الأهداف التالية بحلول العام ٢٠٠٠: توسيع نطاق الأنشطة المعنية بحماية الطفولة المبكرة وتنميتها؛ وتعميم التعليم الابتدائي؛ وتحسين نتائج التعلم؛ وتوسيع نطاق التعليم الأساسي؛ وزيادة قدرة الأفراد والأسر على اكتساب المعارف والقدرات والقيم الضرورية لتحقيق حياة أفضل، وذلك بفضل مساهمة جميع قنوات التعليم.

٩٤- ورغم الجهود التي بذلتها الحكومة الهايتية خلال العقد الماضي، فإن ٠٠٠ ٥٠٠ طفل تتراوح أعمارهم بين ٦ سنوات و ١١ سنة، أي ما يمثل ٣٣ في المائة من أطفال هذه الشريحة العمرية، لا يحصلون على التعليم، وتمثل نسبة الالتحاق بالمدارس، التي تبلغ ٦٧ في المائة، المتوسط الوطني. ومع ذلك يعود التفاوت في النسب من ٨٥ في المائة في مقاطعة الشمال الشرقي إلى ٥١ في المائة في مقاطعة الوسط إلى ما يحصل من تقدم في تنفيذ الخطة الوطنية. فالأمر يتمثل في حالات تفاوت كبيرة يدركها رئيس الوزراء وكذلك وزير التعليم تمام الإدراك ويحاولان معالجتها بالوسائل المتاحة.

٩٥ - ومن المسلم به أيضا أن مستوى تدريب المعلمين يعد ضعيفا، مما ينتج عنه نسبة عالية من الخسائر. إذ انقطع كثير من التلاميذ عن الدراسة قبل بلوغ الصف السادس، ناهيك عن حالات الرسوب والرسوب المتكرر. والنتيجة هي أن عدد التلاميذ في الصف السادس يمثلون نسبة تقل عن ١٢ في المائة من عدد التلاميذ بالصف الأول. وحدت هذه الوضعية بالمسؤولين عن وحدة قيادة الخطة الوطنية إلى التأكيد بأن هذه الوضعية تستنفد الموارد البشرية للمستقبل. وتسبب للدولة ولأولياء أمور التلاميذ ضياع أموال طائلة. وإذا لم يتم إجراء تغييرات جذرية على النظام لرفع مستوى فاعليته، فإن الدولة الهايتية وأولياء الأمور سيتكبدون ٤ أمثال التكلفة اللازمة لتخريج طالب يحمل شهادة إتمام التعليم الأساسي.

٩٦ - ومن المهم الإشارة إلى أنه يوجد من بين الأنشطة الهادفة إلى تحسين نوعية التعليم، نشاط يهدف إلى وضع برامج تدريب للتلاميذ المتقدمين في السن الملتحقين بالتعليم النظامي. ولتنفيذ هذه البرامج، يجري بمساهمة منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) تنفيذ مشروع تجريبي يتصل ببرنامج بديل لصالح التلاميذ المتقدمين في السن. كما يوجد مشروع ينتفع بدعم المنظمة الدولية للدول الناطقة بالفرنسية واليونسكو ويهدف إلى تعبئة الموارد البشرية دعما لتنمية التعليم في هايتي. وتمكن الخبير من التباحث مع رئيس الوزراء بشأن مسألة نوعية العلاقة التي ينبغي أن تكون للجامعة مع المجتمع، وبشأن النوعية المتدنية للتعليم في مدارس القانون.

٩٧ - وعرض رئيس الوزراء التجربة الرائدة للتعليم العام التي تتم في مقاطعة الوسط حيث ينبغي توفير التعليم لعدد أكبر من الأطفال، حوالي ٠٠٠ ٥٠ طفل تتراوح أعمارهم بين ٦ سنوات و ١٢ سنة. وانطلقت المرحلة الأولى في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ وسمحت لـ ٠٠٠ ١٧ طفل، من الذين لم يكن في حسبان والديهم أن يعلموهم بسبب ضيق ذات اليد، من الحصول على التعليم. والفضل في ذلك يعود إلى الجهود المكثفة لسلطات التعليم الوطني التي تدعمها الكنائس والمنظمات غير الحكومية والبلديات والمسؤولين عن المدارس الخاصة. فقد وفر البعض قاعة أو عددا كبيرا من قاعات الدرس، ووفر البعض الآخر كتبا ودفاتر، إلى غير

ذلك. وقد تم كل ذلك بإشراف لجنة تضم ممثلين عن التعليم الوطني وكذلك جهات فاعلة من المجتمع المدني.

٩٨ - ومما يبعث على الارتياح أن هذه العملية لم تأخذ الانتماء السياسي للأسر المعنية في الاعتبار. وينبغي الإشارة إلى أن نائب رئيس هذه اللجنة من المدافعين عن حقوق الإنسان ومعروف كذلك بمواقفه ضد السلطة القائمة. ومن ناحيتها، أخذت الدولة على عاتقها التدريب الذي يستهدف المعلمين، وتوفير الزي المدرسي والمقاصف المدرسية للأطفال. ومن المزمع أن يتم إلحاق الأطفال المتبقين وعددهم ٣٣ ٠٠٠، بالمدارس اعتبارا من شهر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠. ومما لا شك فيه أن الشراكة بين الحكومة والأوساط السياسية وجهات المجتمع المدني الفاعلة في هذا القطاع سوف تفيد في إعمال الحق في التعليم. ولا يقتصر هذا الحق على الالتحاق بالمدرسة، لأنه يعد أكثر من مجرد مكافحة للأمية. لذلك فإن الخبير، في الوقت الذي يشيد فيه بجهود السلطات الهايتية، يوجه الانتباه إلى أخطار الأمية على المدى المتوسط. فهذا الخطر حقيقي ومترتب عن مجموعة من العوامل من بينها: تزايد عدد المدارس الخاصة (ما يقرب من ٨٠ في المائة من التعليم يوجد في أيدي القطاع الخاص)؛ وتدني نوعية التعليم؛ وبروز ظاهرة ما يسمى بمدارس ''البورلات'' (وهي نوع من ألعاب القمار) أي أنه بإمكان أي من كان أن يفتح مدرسة وبأي شرط كان؛ والرقابة غير الصارمة تماما من قِبَل الدولة؛ وأخيرا اعتبار المدرسة مشروعا تجاريا. ويُخشى بسبب هذه العوامل أن تحل مشكلة الجهل محل مشكلة الأمية.

٩٩ - وإذا علمنا أن الشباب هو مستقبل البلاد، فإنه يُخشى على الأجيال المقبلة أن تصبح معوَّقة بسبب عدم التمتع بالحق في التعليم بكل أبعاده. فالتعليم يُعد من أولويات الاستثمار بالنسبة لمستقبل البلاد. فهو الوسيلة الوحيدة لتحسين ظروف العيش الاقتصادية والاجتماعية للفئات السكانية. وإلى جانب ذلك، ينبغي إدراك أن تعزيز الديمقراطية مترتب كذلك على المستوى التعليمي للفئات السكانية.

رابع عشر - المهاجرون الهايتيون في الجمهورية الدومينيكية

١٠٠ - كيف لا يمكن ربط الفقر المدقع في هايتي بوضعية الهايتيين والهايتيين الدومينيكيين المقيمين في الجمهورية الدومينيكية؟ وقد دعي الخبير المستقل إلى المشاركة في الندوة التي أقيمت في مونتريال بكندا، حول موضوع ''التحدي الذي يواجه النهوض بالقضية الهايتية في الجمهورية الدومينيكية''. وندد المشاركون في هذه الندوة، التي نظمتها لجنة إقليم كيبيك للاعتراف بحقوق العمال الهايتيين في الجمهورية الدومينيكية، بتزايد القمع تجاه الهايتيين والهايتيين الدومينيكيين، الذي نقلته الصحافة الدومينيكية، بما في ذلك المطاردة باستخدام الكلاب في المنطقة الحدودية، والترحيل العشوائي، واستخدام الترهيب البدني وغيره من العمليات الانتقامية.

١٠١ - ومن الجدير بالذكر أن تقريرا من إعداد لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان عن وضع المهاجرين الهايتيين في الجمهورية الدومينيكية أكد بالخصوص على مسؤولية الجمهورية الدومينيكية تجاه حقوق السكان الدومينيكيين المنحدرين من أصل هايتي. كما تجدر الإشارة إلى التوصيات التي وجهتها منظمة العمل الدولية إلى الجمهورية الدومينيكية منذ عام ١٩٨٣. فهذه التوصيات تنتقد بشدة حكومة الجمهورية الدومينيكية لعدم احترامها لاتفاقيات العمل الدولية.

١٠٢ - ومصير المهاجرين الهايتيين في الجمهورية الدومينيكية يبعث على القلق بقدر أكبر، سيما وأن حالة الفقر المدقع التي

تشهدها هايتي تتفاقم يوما بعد يوم. ذلك أن نسبة وفيات الأطفال تبلغ ٧٤ في المائة؛ ويعاني ٧٠ في المائة من السكان الهايتيين، ممن في سن العمل، من البطالة؛ ولا تتوافر لـ ٧٥ في المائة منهم الوسائل اللازمة لتلبية حاجاتهم. وحسب إحصائية لصندوق النقد الدولي، أشار إليها مقال بقلم مايكل لوبز نشرته جريدة **واشنطن بوست** في ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، فإن ٥٠ في المائة من الأطفال الهايتيين دون سن الخامسة يعانون من سوء التغذية. كما انخفض دخل الفرد من ٦٠٠ دولارفي عام ١٩٨٠ إلى ٣٦٩ دولارا حاليا. وهذا يعني أن هذه الصورة القاتمة تحمل في طياتها بذور العنف.

خامس عشر – عملية اغتيال جون دومينيك

١٠٣ –أودى هذا العنف بحياة جون لوبولد دومينيك، الذي كان ضحية عملية اختيال ذهب ضحيتها أيضا حارس المحطة الإذاعية التي كان جون مديرها. وكررنا طلبنا إلى السلطات الهايتية ألا تدخر وسعا في الكشف عن مرتكب عملية الاغتيال هذه التي استهدفت رجلا كان وطنيا هايتيا عظيما ومدافعا عن حقوق الإنسان ومناضلا من أجل الديمقراطية.

١٠٤ –فعلى الرغم من أن جون دومينيك قد سُجن مرات عدة على يد الطغمة الحاكمة وعُذب وأُجبر على النفي، فإنه واصل كفاحه. فعندما انتخب سكان هايتي رئيسهم في عام ١٩٩١، أعلن جون أن كل ما قاساه لم يذهب سدى. أو لم يكن هو الذي صرح لجريدة **هيرالد** بما يلي:

> يجب أن تفهموا أن التصويت يعني للهايتيين أكثر مما يعني في بلدكم. فهو الوسيلة التي يمكن بها لملايين الناس الذين يعيشون في خصاصة وفقر أن يثبتوا لأنفسهم أنهم بشر. إنه الفرق بين الظلام الأبدي والنور؟

١٠٥ – فهل يعود السبب في وفاته إلى مواقفه حيال الملف الانتخابي؟ أو إلى مواقفه المعادية لمصنِّعي المشروبات السكرية الملوثة، أو المعادية لتجار المخدرات؟ إن إجراء تحقيق مستقل ومحايد هو وحده القادر على جعلنا على بيِّنة. وهذا التحقيق يأخذ مجراه، وهو ما يشهد عليه مثول داني توسان أمام قاضي التحقيق. ومع ذلك، استاء الخبير مما قامت به مجموعة من أنصار هذا السياسي حين رافقته إلى المحكمة وأبدت تصرفات أشبه ما تكون بالضغط على القضاء. وقد أُبلغ المسؤولون بذلك، حيث بادروا بتنبيه هذا المواطن إلى وجوب احترام السلطة القضائية الاحترام اللازم. إن جون دومينيك قد وهب حياته ثمنا لانتصار الديمقراطية. وبذلك لم يذهب موته هباء. وقد أكد الفيلسوف جون بول سارتر، في مقال له صدر بجريدة لوموند، على ضرورة أن نعيش الحاضر. ووفاء لروح جون دومينيك، الذي اختطفته يد المنون من كل مناضل في سبيل احترام حقوق الإنسان، نردد عبارة سارتر التالية التي تنطبق معانيها هنا:

> يُقال إن رسول ماراثون مات قبل وصوله إلى أثينا بساعة. لقد كان ميتا لكنه كان يجري دائما؛ كان يجري ميتا، وأعلن انتصار اليونان وهو ميت. إنها أسطورة جميلة تُبرز أن الموتى يؤثرون لفترة وجيزة بعد موتهم وكأنهم على قيد الحياة. فترة وجيزة، أو سنة أو عشر سنوات أو ربما خمسين سنة، ولكنها على أي حال فترة محدودة؛ ندفنهم بعدها مرة أخرى.

١٠٦ –واستشهادا بالشاعر السنغالي بيراغو ديوب، لنرفع أصواتنا عاليا ونقول: إن جون دومينيك لم يمت، إنه في صوت كل الهايتيين المحبين للعدل والحرية؛ إنه في صوت جميع المدافعين عن الحقوق الإنسانية الذين يصيحون من هول انتهاكات حقوق الإنسان في هذا البلد أو ذاك؛ إنه في القرار الذي ستتخذه الجمعية العامة عملا على حماية الحريات

الأساسية في هايتي وعلى إعادة وثائق القوات المسلحة الهايتية والجبهة الثورية للنهوض والتقدم في هايتي، التي ناضل جون دومينيك من أجلها دائما.

سادس عشر خاتمة

١٠٧- تمر هايتي بمرحلة تحول جذري تشهد دخول البُعد الشعبي في النشاط السياسي. ولئن كان من دواعي البهجة أن تقرر الفئات الشعبية مصيرها بيدها، فإنه لزاما عليها أن يكون سلوكها سلوك المواطنين. كما أنه من الضروري أن يشارك القادة السياسيون فعليا في الكفاح من أجل تطبيق الثقافة الديمقراطية التي هي عبارة عن مجموعة من المعارف والأحاسيس والرموز والمعتقدات والممارسات التي تتميز، على وجه الخصوص، بالاحترام التام للقانون وللفضيلة المدنية وللحوار السياسي ولموقف المعارضة وللتسامح ولنبذ العنف ولكفالة حقوق الإنسان الأساسية. وعلى مستوى المدارس، تُدرَّس التربية المدنية حاليا تحت اسم ''التربية على المواطنة''. وقد بدأ البرنامج في نيسان/أبريل بعقد دورة تدريبية للمعلمين. وتشكل مسألة الحقوق والواجبات العنصر الأساسي للبرنامج. واليوم، ومهما كانت نتائج الأزمة الانتخابية، فقد تحقق مكسب، وهو إدراك الفئات السكانية لمدى أهمية البطاقة الانتخابية. ذلك أن هذه الفئات قد اكتشف أن لديها سلطة أن تبعث إلى البرلمان بممثلين تختارهم هي بكل حرية، وأن لديها كذلك سلطة التخلي عنهم إذا لم يأخذوا تطلعاتها الأساسية بعين الاعتبار. ولا ينبغي كذلك اليأس من هايتي. فشعبها الأبيّ هذا، الذي كسب بكفاح باسل حقه في الحرية، وعرف بعد ذلك الاحتلال الأمريكي ودكتاتورية ''الماكوتية'' (الميليشيات المدنية) وغيرها من أشكال الحكم الاستبدادي، لا يطمح اليوم إلا في العيش بكرامة. وفي ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، سيحتفل شعب هايتي، مع مجموعة الشعوب السوداء وكل من يعشق السلام والعدل والحرية، بالذكرى المئوية الثانية لاستقلال أول جمهورية سوداء مستقلة. وينبغي أن تكون هذه الذكرى مناسبة للعالم بأسره يعيد فيها الاعتبار إلى توسان لوفيرتير، ويشيد فيها بهايتي من خلال هذا الرجل لمساهمتها في استعادة السلام في الأمريكيتين وفي منطقة البحر الكاريبي. وكيف لا نستشهد في هذا المقام بكلمات السفير لويس ج. لوريدو، ممثل الولايات المتحدة الأمريكية، حيث قال:

> أتوجه بكلامي أولا إلى شعب هايتي. لقد استلهمت دائما الكفاح التاريخي لشعب هايتي لنَيل استقلاله وحريته. لقد كانت هايتي أول جمهورية مستقلة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وقد ساهم الهايتيون بإيجابية في الحركات الاستقلالية للولايات المتحدة ولعديد من بلدان أمريكا اللاتينية. ولا يوجد شعب في منطقة الأمريكيتين ناضل أكثر وقدم مثل هذه التضحيات في سبيل الحرية والديمقراطية والكرامة الإنسانية مثل الشعب الهايتي.

١٠٨ -ويود الخبير المستقل، باستشهاده بكلام السفير لويس ج. لوريدو، أن يشيد أمام الجمعية العامة، مثلما فعل أمام لجنة حقوق الإنسان، في دورتها السادسة والخمسين، بالجهود الدؤوبة للبلدان الصديقة لهايتي (الأرجنتين وشيلي وفرنسا وفترويلا وكندا والولايات المتحدة الأمريكية) وأن يعرب لهذه البلدان عن امتنانه لما قدمته له من عناية ودعم في مباشرته لولايته. وكان يود أن يرى بلدانا أخرى، وبالأخص من أفريقيا، تقدم، رغم ما تعانيه من صعوبات مالية وغيرها من معوقات، دعمها لنضال شعب هايتي من أجل الديمقراطية واحترام كرامة الإنسان، حتى ولو كان هذا الدعم رمزيا.